الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان: الحقوق و العلوم السياسية

تخصص: إدارة محلية

كلية: الحقوق و العلوم السياسية

قسم: العلوم السياسية

رقم: .....

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

برامج بناء القدرة ودوره في تحسين أداء المحليات الجزائر

– مشروع كابدال –

من إعداد:

- لعويجي أحمد

تحت إشراف:

- د. شطاب كمال

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
			رئيسا
- د. شطاب كمال			مشرفا ومقررا
			مناقشا

السنة الجامعية : 2020-2021

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

شكر وعرفان

قال تعالى :

﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُـــمْ لَئِـنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيْدَنَكُـــمْ وَلَئِنْ

كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِـــي لَشَدِيْـــدٌ ﴾ الآيـــــــة

الحمد والشكـــر لله جـــــلَّ شأنه الذي وفقنا لإتمام هذا العمل.

ولا يسعني إلا أن أتقدم بالشكـــــر الجزيل وخالص التقدير

والعرفان إلـــــى الذي ساعدني في إنجاز هذا العمل

بإشرافه وإرشاداتـــــه القيمـــة الأستاذ المشرف﴿ دكتور.شطاب كمال ﴾

أطـال الله في عمره وأرساه في خدمة العلـــــــم والمعرفة.

كما أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى السّادة الأساتذة من أعضاء لجنة المناقشة

وكذا الطاقم الإداري على ما بذلوه من جهد لمناقشة هذا العمل.

دون أن ننسى كل من كان له يد في إنجاز هذه المذكرة

من قريب أو بعيد. .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
University Mohamed Boudiaf - M'sila

إهـــداء

إلى من أنجب وسهر وربى... والديَّ الكريمين

إلى الذي رباني وقاد سفينتي في بحر الحياة

إلى شجرة أنا فرع منها

إلى الذي علمني أنَّ الإخلاص هو أساس النجاح ودفعني بكل حزم لأنهل العلم

أبـي الغالي

إلى من قيل فيها الجنة تحت أقدامها، إلى من يعجز لساني عن شكرها إلى رمز التضحية والنضال والمحبة والإيثار

إلى من علمتني أن الحياة كفاح ووراء كل تعب نجاح

إلى التي رضت بالقليل لتصنع مني الكثير

أمـي الحنونة الغالية

إلى جميع الأهل والصحب والأقارب بأبنائهم وبناتهم، إلى رفقاء دربي في الدراسة

إلى كل من كان لهم فضل عليَّ في دراستي في كل المراحل

أساتذتي الأعزاء

إلى الأستاذ المشرف: "د.شطاب كمال"

أهديكم ثمرة جهدي هذا .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

فهرس المحتويات

1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الرقم	العنـــــــــــوان	الصفحة
شكر وعرفان		
إهـــــداء		
01	مقدمـــــــــــة	أ – هـ
الفص الأول: مدخل لبناء القدرة والإدارة المحلية في الجزائر		
02	المبحث الأول: مفهوم بناء القدرات	8
03	المطلب الأول: تعريف القدرة (Capacity)	9
04	المطلب الثاني: تعريف بناء القدرات (Capacit Building)	10
05	المطلب الثالث: خصائص عمليات بناء القدرات	13
06	المطلب الرابع: استراتيجية ومداخل بناء القدرات	15
07	المبحث الثاني: الإدارة المحلية في الجزائر	18
08	المطلب الأول: التطور التاريخي للإدارة المحلية في الجزائر	20
09	المطلب الثاني: مستويات الإدارة المحلية في الجزائر	22
10	المطلب الثالث: تحديات نظام الإدارة المحلية في الجزائر	31
11	المطلب الرابع: متطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر	35
الفصل الثانـــــــــــي: أداء المحليات في الجزائر		
12	المبحث الأول: تطور نظام المحليات في الجزائر	44
13	المطلب الأول: نظام المحليات في العهد الاستعماري	44

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

14	**المطلب الثاني:** المحليات بعد الاستقلال	47
15	**المطلب الثالث:** المحليات في ظل التعديلات الجديدة	51
16	**المبحث الثاني: محددات أداء المحليات في الجزائر**	53
17	**المطلب الأول:** استقلالية المحليات في التسيير	53
18	**المطلب الثاني:** الاستقلالية المالية للتسيير	56
19	**المطلب الثالث:** الرقابة على المحليات	59
	المبحث الثالث: اختصاصات الهيئة المحلية	63
20	**المطلب الأول:** اختصاصات الهيئات البلدية	63
21	**المطلب الثاني:** اختصاصات هيئات الولائية	65
	الفصل الثالث مشروع كابدال في علاقته بأداء المحليات	
22	**المبحث الأول: مفهوم مشروع (كابدال)**	72
23	**المطلب الأول:** تعريف مشروع (كابدال)	72
24	**المطلب الثاني:** الجوانب الرئيسية لمشروع كابدال	75
	المطلب الثالث: النتائج المتوقعة من مشروع كابدال ومعوقاته	79
25	**المبحث الثاني:** آثار برنامج (كابدال) على أداء المحليات	82
26	**المطلب الأول:** التعريف ببرنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال)	82
27	**المطلب الثاني:** آثار برنامج كابدال	84
28	**الخاتمـــــــــــة**	89

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

29	قائمة المصادر والمراجع	*93*
30	ملخـــــــــــص	*101*

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Jniversité Mohamed Boudiaf - M'sila

مقدمة

1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

تتركز الإدارة المحلية للجزائر في حدود مستوى البلديات بأنواعها المختلفة، كما تعتمد اللاَّمركزية على خبرة الدول العظمى على مستوى المقاطعة والبلديات، ثمَّ تتركز الإدارة المحلية في الجزائر على مستوى الاستقلال المحلي، وفيما يلي يمكن توضيح مستويات الإدارة المحلية انطلاقاً من الخبرات الدولية السابقة والراهنة التي هي محل الدراسة وعلاقاتها ببناء القدرات المحلية بتلك الخبرات.

وفي إطار خبرة دولة الجزائر، نجد أن دستور عام 1962 قد جزأ البلد إلى بلديات ودوائر ومستويات مختلفة للحكومة كالبرلمان مثلاً بغرفتيه، وتتمثل تلك المستويات في حدها القومي على المستوى الإقليمي والمستوى المحلي، كما أنشأ دستور الحكومة المحلية في ظل علاقات للاعتماد المتبادل بينها وبين الحكومة القومية، وحكومة الأقاليم السائدة آنذاك.

وعلى صعيد آخر يظهر مفهوم الحكم المحلي أو ما يطلق علية بنظام الإدارة المحلية الذي يستند إلى مجموعة من المتغيرات الدولية والإقليمية، المتعلقة منها بوجه الخصوص بحيث يزيد موجة التحرر الاقتصادي ويزايد الاتجاه نحو الأخذ بالمشاريع الفردية وكذلك الابتعاد عن التخطيط المركزي للدولة، إلى جانب تلك السياسات المتعلقة بالتحول الديمقراطي وتراجع الإنفاق العام للحكومات وكل ذلك دفع بالكثير من الدول إلى إعادة النظر في فلسفة الحكم والإدارة وبضرورة إحداث إصلاحات جوهرية في هياكلها السياسية والإدارية العامَّة.

إنَّ عملية الإصلاح بأبعادها المختلفة تستند أساساً على قاعدة الرشادة في أسلوب الحكم والإدارة، ولاشك في أن الجزائر كغيرها من هذه الدول، فقد أصبحت هذه المواضيع تستقطب الاهتمام البالغ للدولة بصفتها أولوية وطنية واستراتيجية متنامية لمؤسساتها قصد توطيد قدراتها التنافسية للفوز برهانات السوق مع تحقيق مستوى الأداء الأفضل، وهو ما تجسد في جملة الإصلاحات التي عرفتها الجزائر منذ بداية الثمانينات على مستوى قطاع مؤسساتها، حيث تمثلت هذه المحاولات في الإصلاح الهيكلي سنة 1994 والاندماج في ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية، وانطلاقا من كل هذه الاعتبارات صدر قانون

المحليات للبلدية والولاية سنة 1990، ليواكب جُلَّ التحولات الدولية المؤثرة على وظائف الدولة.

فتكمن **أهمية الدراسة** في موضوع برنامج بناء القدرة ودورها في تحقيق أداء المحليات في الجزائر، بين أهم المواضيع التي لقيت اهتماماً كبيراً في ميادين الإدارة، ولعل ذلك ما يوضح لنا أهمية هذا الموضوع والتي تُبرَز في جوانب متعددة منها، فالأول كان متمثلاً في الجانب النظري ويتمثل في إلقاء الضوء على النواحي المختلفة للمتغيرات التي يشتمل عليها البحث، والثاني تمثل في الجانب العملي أو التطبيقي الذي تتضمن؛ التصور المقترح لتفعيل استخدام بناء القدرة داخل المؤسسة الجزائرية وخاصة الإدارة المحلية منها.

أمَّا عن **أهداف الدراسة** فيمكن إيجازها على جوانب مختلفة، ليتم الوصول إليها من خلال هذا البحث فيما يلي:

- توضيح الأبعاد النظرية للمفاهيم محل الدراسة لبناء القدرات للإدارة المحلية.
- التعريف بأهمية بناء القدرات بالنسبة لنظام الحكم المحلي للإدارة المحلية.

الوقوف على أهم خصائص وسمات النظام المحلي الجزائري، وتوضح أهم متطلبات إصلاحه .

بالإضافة إلى محاولة التعرف على مدى تطبيق الدولة الجزائرية لنظام الحكم لها والأخذ بالمعايير الدولية .

فقد كانت من بين **أسباب اختيارنا** للموضوع، ومما لا شك فيه أن انجاز أي عمل له أسباب معينة، وسبب اختيارنا لهذا الموضوع يعود إلى البعض منها وهي:

ـ تزايد الاهتمام العالمي بمواضيع إدارية حديثة ومحلية ممَّا يجعل الطالب بصدد البحث الدائم والمستمر عن التصورات النظرية لهذه المفاهيم.

ـ الرغبة في الاطلاع على بوادر الدولة الجزائرية في إصلاح أطرها المؤسسية وهياكلها المحلية الخاصة، وفقا لرؤى ومؤشرات عالمية، وبالخصوص بعد التأكيد على الممارسة الفعلية للحكومة داخل المؤسسات الجزائرية في بناء قدراتها بعد ميثاق الحكم للإدارة لمحلية

الصادر سنة2009، بالإضافة إلى قلة الدراسات السابقة التي تناولت مجال بناء القدرة في المؤسسة الجزائرية، وهذا ما يعزو بنا إلى تجسيد ذلك وفق رؤية جديدة ومستجدة وقوفاً على واقع الإدارة المحلية، ونلمح هذا في حيثياتها من خلال الدور المنوط للمعاهد الجزائرية سواء على المستوى النظري أو التطبيقي، وخاصة منها على مستوى النظام المحلي.

أمَّا عن **الدراسات السابقة** فقد اشتملت على مصادر ومراجع وكذا بعض المجلات العلمية فكان أهمها متمثلاً في:

ـ خلاف وليد، دور المؤسسات الدولية في ترشيد الحكم المحلي، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، سنة 2010 – 2009، حيث استعرض الباحث في موضوعه كمدخل تطرق فيه إلى النشأة التاريخية لظهور مفهوم الإدارة المحلية وفي هذه المراحل تطرق إلى ابراز المحطات التاريخية لتطور المفهوم من 1995 إلى غاية1997، ثم انتقل لدراسة الموضوع كعملية وكاستراتيجية للتطبيق في أرض الواقع من خلال تطبيق سياسة الحكم الرشيدة في النظام المحلي للإدارة الجزائرية.

ـ بوزيد السايح، دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، وأطروحة– دكتوراه جامعة أبي بكر بالقايد تلمسان، فقد تطرق في موضوع بحثه إلى استعراض أهم التصورات التي حدثت في حقبة الثمانيات والتسعينات من القرن الماضي وكذلك الاقتراحات والاجتهادات التي ظهرت في فترة السبعينات، كما تكلم عن استراتيجية التنمية في ظل تعزيز آليات الحكم في الدول العربية حالة الجزائر أنموذجا.

أما في دراستنا هذه سنحاول إبراز الجانب الإداري من خلال معرفة سمات المؤسسة المحلية الجزائرية ولأن بصدد موضوع برنامج بناء القدرة ودورها في المحليات، فإننا سنتطرق على وجه خاص إلى طبيعة نظام التسيير داخل المؤسسة وجيد رديء، ولقد قدمت دراستنا هذه بناءا على ما توصلت إليه الأدبيات السابقة.

ونظراً لأن هذا البرنامج لا يزال في بداياته، فإنه يبقى مبهما بالنسبة للكثير من المواطنين خاصة في البلديات التي لم يشملها، ولأن كابدال أحد أكبر المبادرات في مجال

الإصلاحات المتعلقة بالمشاركة على مستوى الجماعات المحلية وهي أولى محاور هذا اليوم الدراسي ومن هنا تتبادر إلى أذهاننا الإشكالية مفادها:

- **ما مدى تأثير برنامج دعم القدرات الفاعلين في التنمية المحلية على مسار الديمقراطية التشاركية في الجزائر؟**

وسعياً منَّا لمعرفة ذلك لا بد من طرح مجموعة تساؤلات حول هذا البرنامج:

- **ما هو المقصود ببرنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين في التنمية كابدال؟**
- **ما هو مفهوم بناء القدرة في الادارة المحلية؟**
- **ما هو واقع تطبيق بناء القدرة في الجزائر؟**

تتمحور فرضيات الدراسة حول ما يلي:

ـ تجسيد فكرة بناء القدرة في الجزائر تتضمن شفافية المعلومات وضمان حق المواطن في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة.

ـ تشكيل آلية الرقابة والمساءلة نقطة إصلاح نظام الإدارة المحلية في الدولة الجزائرية والتي بدأت عمليا مع مرحلة التنمية المحلية.

ـ تعتبر سياسة تطبيق بناء القدرة في الإدارة المحلية في الجزائر آلية لترسيخ القانون وبناء الديمقراطية التشاركية التي يتحدد فيها دور الفرد على الصعيد الوطني والمحلي.

يخضع نظام الإدارة المحلية في الجزائر عبر تجسيد سياسة بناء القدرة إلى معايير المشاركة والكفاءة في الأداء من خلال إشراك الفرد في الحياة السياسية عن طريق آلية تفويض السلطة.

ترتكز الدراسة على مجال وحدود لها على ما يلي:

من حيث بعد الموضوع العلمي: ينصب البحث في هذه الدراسة على تناول الموضوعات التالية :

- الطرح النظري للإدارة المحلية وتصورات المحليات في الجزائر .

- استنباط أفاق إصلاح النظام المحلي الجزائري في ضل دعوات الرشادة .

من حيث البعد المكاني والزماني: تقتصر الدراسة على مؤسسة ذات طابع إداري البلدية، ضمن السنة الدراسية. 2015 / 2014 .

يتضمن الإطار المنهجي المتطلبات الأساسية للبحث العلمي في أي دراسة تستدعي استخدام المناهج والأدوات المختلفة، ومن بين هذه المناهج التي اعتمدت على الدراسة ما يلي:

المنهج الوصفي وهو المنهج الذي يقوم على وصف الظاهرة، وذلك بتتبع الموضوع والوقوف على أدنى جزئياته وتفاصيله وكذلك بجمع بيانات كافية ودقيقة عنه، من أجل الوصول إلى نتائج ملموسة وموضوعية.

فللإجابة على إشكالية قسمنا الدراسة البحث ,تم الإعتماد على خطة تتكون من ثلاثة فصول، حيث يمثل كل من الفصل الأول والفصل الثاني إطار مفاهيمي ونظريا للموضوع، حيث تضمن الفصل الأول مبحثين تندرج ضمنها أربعة مطالب، يتعلق الأمر بتعريفات لأهم المصطلحات الدالة على الموضوع قيد الدراسة من مفهوم بناء القدرة في الإدارة المحلية.

أما الفصل الثاني فيعالج أداء المحليات في الإدارة المحلية في الجزائر، حيث ركز المبحث الأول والثاني على توضيح واقع الحكم والإدارة المحلية في الجزائر، بينما تضمن المبحث الثالث دراسة اختصاصات الهيئات الرقابية خلال عرض آليات تفعيل الحوكمة المحلية، أماَّ الفصل الأخير فقد تناولنا فيه مشروع كابدال وعلاقته بأداء المحليات مع ذكر أثار برنامج هذا الأخير، وأنهيت الدراسة بخاتمة كانت كحوصلة شاملة لما تطرقنا إليه والشرح.

الفصل الأول

مدخل لبناء القدرة والإدارة المحلية في الجزائر

المبحث الأول: مفهوم بناء القدرات

المطلب الأول: تعريف القدرة (Capacity)

المطلب الثاني: تعريف بناء القدرات (Capacity Building)

المطلب الثالث: خصائص عمليات بناء القدرات

المطلب الرابع: استراتيجية ومداخل بناء القدرات

المبحث الثاني : الإدارة المحلية في الجزائر

المطلب الأول: التطور التاريخي للإدارة المحلية في الجزائر

المطلب الثاني: مستويات الإدارة المحلية في الجزائر

المطلب الثالث: تحديات نظام الإدارة المحلية في الجزائر

المطلب الرابع : متطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

شهدت السنوات الماضية اهتماماً متزايداً بموضوع الإدارة المحلية. وقد جاء هذا الاهتمام في إطار الاتجاه إلى توسيع نطاق مشاركة المواطنين ودورهم في عملية الحكم Gouvernance وتقليص أدوار الدولة ومنح القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني دورا أكبر في عملية التنمية المحلية. وقد عبرت عن ذلك الاهتمام تقارير البنك الدولي عن التنمية في العالم تحت العديد من العناوين مثل "جعل الدولة أكثر قربا من الناس"، و"التحول إلى المحليات"، و"تحقيق اللامركزية وإعادة التفكير في الادارة المحلية". لذا فإن – هذه الأخيرة – تحتل مركزاً هاماً في نظام الحكم الداخلي، كما تقوم بدور فعال في التنمية الوطنية، وتتميز بأنها إدارة قريبة من المواطنين نابعة من صميم الشعب.

ولأن الإدارة المحلية نابعة من صميم الشعب فهي وحدها التي تستطيع تأكيد وحدة المجتمع باستثارة الرأي العام المحلي للاهتمام بالمشكلات الإنسانية وإشراك المواطنين في الوصول إلى حلول لها، فالمساهمة الشعبية هي روح الإدارة المحلية، والمحور الذي ترتكز عليه، ولقد أصبح من الأمور المؤكدة أن على الإدارة أن تلعب دورًا أساسيًا في عملية التنمية الشاملة التي لا توجد دولة إلاَّ ويدفعها الطموح أن تقطع أشواطا ملموسة على طريقها.

يهدف هذا الفصل إلى دارسة ومعرفة مفهوم إدارة الجماعات المحلية باعتبارها أسلوب يتم من خلاله توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية ووحدات إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية وتضطلع بمهام حددتها الاحكام القانونية، وكذا أبرز أهداف ودواعي قيام نظام الادارة المحلية باختلافها سواء كانت سياسية أو إدارية أو اجتماعية، ومن خلال هذه الدراسة يمكن تحديد مبادئ الإدارة المحلية بإبراهم مرتكزات هذا النظام الذي يختلف عن غيره من النظم القانونية الاخرى.

Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المبحث الأول: مفهوم بناء القدرات

هي العملية التي يحصل بها الأفراد والمنظمات على المهارات والمعارف اللازمة لأداء وظائفهم بكفاءة وتحسينها والاحتفاظ بها. كثيرًا ممَّا يستخدم بناء القدرات وتنمية القدرات بالتبادل ومع ذلك، فإنَّ بعض الأشخاص يفسرون بناء القدرات على أنها لا يعترف الحالية، في حين أن تنميه القدرات تعترف بالقدرات الحالية التي تحتاج إلى تحسين.

بناء قدرات المجتمع المحلي هو نهج مفاهيمي للتغيير الاجتماعي والسلوكي ويؤدي إلى تطوير البنية التحتية في حاله المياه والصرف الصحي التي تركز على فهم العقبات التي تحول دون الناس، والحكومات، والدولية منظمات والمنظمات غير الحكومية من تحقيق أهدافها الإنمائية مع تعزيز القدرات التي تمكنها من تحقيق نتائج قابلة للقياس ومستدامة. ظهر مصطلح بناء القدرات المجتمعية في معجم التنمية الدولية خلال التسعينات. واليوم أدرجت "بناء القدرات المجتمعية" في برامج معظم المنظمات الدولية التي تعمل في مجال التنمية، والبنك الدولي، والأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية مثل أوكسفام الدولية.

أدى استخدام هذا المصطلح على نطاق واسع إلى جدل حول معناه الحقيقي، ويشير بناء القدرات المجتمعية إلى تعزيز مهارات وكفاءات وقدرات الناس والمجتمعات المحلية في المجتمعات النامية حتى يتمكنوا من التغلب على أسباب استبعادهم ومعاناتهم، وتستخدم المنظمات غير الحكومية والحكومات لبناء القدرات التنظيمية لتوجيه تنميتها وأنشطتها الداخلية، على مستوى الادارة المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المطلب الأول: تعريف القدرة (Capacity)

أ- لغةً:

تعرف القدرة في اللغة على أنّها الطاقة، أو قوّة المَرء على فعل شيء ما، والتمكُّن منه، وجَمعُها قُدْرات، وقُدُرات، وعندما يُقال عن شخص ما بأنّه يمتلكُ قدرةً على الصبر، فهذا يعني أنّه يمتلكُ القوّة التي تُمكِّنه من الصبر وتحمُّل الصِّعاب، أمّا اختبار القُدرة، فهو عبارة عن اختبارٍ يقوم في أساسه على قياس قُدرة المَرء على أداء فعل مُعيَّن[1]، وتُعبِّر القُدرة عن كلِّ ما يستطيعُ الفرد أن يقومَ به من أعمال عقليّة، أو حركيّة، سواء كانت فطريّة، أو تمّ اكتسابُها من البيئة[2]، كما يمكن القول إنّها مهارة المرء في التصرُّف بشكلٍ عقليٍّ، أو قانونيٍّ، أو جسديٍّ، أو معنويٍّ، أو ماديٍّ؛ حيث إنَّ القُدرة تُعرَف لغةً بأنّها الغِنى ويُسْر الحال أيضاً، كما تنطوي القدرة على كفاءة الفرد في أدائه لمهنة ما، أو نشاط مُحدَّد ناتجٍ عن تدريبه، أو امتلاكِه للمُؤهَّلات، والمهارات اللازمة[3].

ب- اصطلاحاً:

تتعدد التعريفات التي تتناول بالبحث والتحليل مفهوم القدرة حيث نجد البعض يركز على تعريف القدرة من خلال التركيز على مستويات التحليل على حين نجد تعريفات أخرى تقوم بالتمييز بين(capacity & capability)[4]، في حين يركز فريق آخر على مدى تحقيق الأهداف والمخرجات الأساسية كما يركز البعض من الباحثين على المدخلات في تريف

---

[1] www.almaany.co " تعريف ومعنى القدرة في معجم المعاني الجامع، اطّلع عليه بتاريخ 2018-4-8. بتصرّف

[2] يوسف الطراونة (خليف) ، أساسيات في التربية صفحة 81. بتصرّف.

[3] Ability Retrieved 2018-4-8. Edited. www.dictionary.com

[4] Franks, Capacity Building and Institutional Development: Reflections on Water, Public Administration52 Development, Vol. 19, No., 1, P.

القدرات ومدى توافرها لتحقيق المخرجات المطلوبة كما يركز البعض الآخر على الربط بالقدرات والأداء أو التغيير.

القدرة هي التمكن من فعل الشيء، أو استطاعة قيام الشخص بفعل شيء ما، والقدرة هي كل ما يستطيع الفرد أن يقوم به من الأعمال سواء كانت هذه القدرة طبيعية، أو مكتسبة بسبب الظروف البيئية.... كما تعرف القدرة على المهارات والمؤهلات التي توجد لدى الشخص وتجعله قادر على أداء بعض المهام الموجودة في الحياة.

فقدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها ووظائفها بكفاءة، وبهذا المعنى فإن القدرة تعد القوة المحركة التي تؤدي إلى تحقيق النتائج المرغوبة، والتعريف السابق للقدرة يتضمن العديد من المعاني.

المطلب الثاني: تعريف بناء القدرات (Capacity Building)

يتناول هذا الجزء التعريف ببناء القدرات من حيث تطور المفهوم والاتجاهات المختلفة للتعريف، والخصائص، والمداخل المختلفة، وأخيراً الاستراتيجيات المستخدمة في دراسة وتحليل بناء القدرات، وكثيراً ما يستخدم مصطلح بناء القدرات مصاحباً لمختلف الدراسات؛ المساعدات الفنية وإصلاح الخدمة المدنية، وتنمية المهارات، وتحليل السياسات. ومن بين الدراسات الرائدة على مستوى الدولة، دراسة (Mann) عام 1984[1]، ولقد قامت الدراسة بالتمييز بين مفهومي القوة القهرية، والقوة المتعلقة بالتنفيذ؛ فيقصد بالقوة القهرية القدرة على اتخاذ القرارات المرتبطة بالصالح العام للمجتمع، والبعيدة عن المصالح الخاصة بالأفراد،

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] M. Mann, The Autonomous Power Of The State: Its Origins, Mechanisms And Results, Europeenes De Sociologie, Vol. 25, No.2 , 1984, PP. 185- 213

وترتبط هذه القوة بالجانب السياسي أكثر من الجانب الاداري المحلي، أمَّا القوة المتعلقة بالتنفيذ فترتبط أساساً بسلطة الدولة على تنفيذ القوانين واللوائح[1].

يعد مفهوم بناء القدرات من المفاهيم الحديثة نسبياً، حيث ظهر هذا المفهوم في ثمانينيات القرن العشرين، وأصبح من المفاهيم الأكثر اعتماداً في مؤسسات الدولة وأصبح من المفاهيم المكملة لمفاهيم أخرى سيطرت على أفكار الإدارة المحلية في مجال التنمية.

وفيما يلي يمكن توضيح التطورات التاريخية السابقة لمفهوم بناء القدرات[2] :

جدول رقم (1 ـ 1): التطورات التاريخية لمفهوم لبناء القدرات.

المفهوم	الفترة التاريخية	الاستخدام
البناء المؤسساتي Institutional Building	بعد الحرب العالمية الثانية وبالتحديد في خمسينيات القرن العشرين	ـ ظهور المفهوم كأساس لارتبط التمية بقضية بناء المؤسسات على مستوى الدول النامية ـ كان المفهوم يتعلق بإنشاء مؤسسات جديدة على مستوى الدول النامية للقيام بأعباء التنمية، ومن أمثلة تلك

[1] Charles Polidano, Measuring Public Sector Capacity, World Development, Vol. 28, No.5, 2002, PP. 808-809.

[2] Charles Lusthaus, Marie-Helene Adrien and Mark Perstinger, Capacity Development: Definitions, Issues and Implications for Planning, Monitoring and Evaluation, Universalia Occasional Paper, No. 35, September 1999, PP.1

		المؤسسات تلك المرتبطة الحسابات والتخطيط...إلخ ـ يعتمد المفهوم في تلك الفترة على فكرة النماذج المستوردة من الدول المتقدمة.

يتضح لنا من خلال هذا الجدول أنَّ بداية ظهور بناء القدرات مرتبطة بمفهوم البناء المؤسساتي بعد الحرب العالمة الثانية، لإعادة بناء الإدارة المحلية أساس لعملية التنمية في تلك الدول، والتي تعتمد أساساً على فكرة النموذج الغربي، ما ارتبطت فكرة بناء القدرات في الستينيات والسبعينيات من القرن العشرين بفكرة كيفية تطوير المؤسسات من الداخل، خاصةً بنظم التشغيل الداخلية، وفي مطلع السبعينيات من القرن الماضي بالتركيز على الإدارة المحلية، وكيفية بناء قدرات الحكومة للوصول للجماعات المستهدفة.

يقصد بتنمية القدرات العملية التي يتم من خلالها على رفع قدرات الأفراد والجماعات، والمنظمة أو النظام من أجل تحقيق الأهداف المطوبة بما يسهم في تحسين الأداء، وهي العملية التي يتم من خلالها تعزيز وتفعيل إمكانيات الأفراد والجماعات والمؤسسات والمجتمعات بحيث تستطيع القيام بحل المشكلات وأداء الوظائف والقيام بتحقيق الأهداف، وفهم والتعامل مع احتياجات التطوير بشكل متواصل[1] .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] عبدالرحمن أحمد (صالح) ، بناء قدرات الكوادر المحلية كمدخل لتعزيز اللامركزية، في د .علي الصاوي(محرر)، اللامركزية في مصر، الفرص والتحديات، أعمال مؤتمر اللامركزية في مصر :الفرص والتحديات في القترة من 26 – 25 يونيو 2008 م، جامعة القاهرة، قسم الإدارة العامة ص433 .

المطلب الثالث: خصائص عمليات بناء القدرات

يتضح من إجمالي التعريفات والاتجاهات السابقة لبناء القدرات العديد من الخصائص والسمات الهامة للأنشطة، وعمليات وبرامج بناء القدرات التي يمكن توضيحها فيما يلي:

ـ **عملية هادفة:** أي أن أنشطة بناء القدرات هي عملية مستمرة للتحسين والتطوير والتنمية، كما أنَّ أنشطة بناء القدرات تتضمن مجموعة من الأهداف المرتبطة بتحسين قدرات الأفراد، والمؤسسات والنظم[1] في الإدارة المحلية الجزائرية.

ـ **ملية داخلية:** أي أنها ترتبط بظروف كل مؤسسة وبظروف كل دولة، ويقتصر الدور الخارجي، من قبل الدول المانحة على تسهيل وتسريع فعاليات وأنشطة بناء وتنمية القدرات.

ـ **عملية متكيفة:** تقوم أنشطة بناء القدرات على التكييف مع المستجدات البيئية المحيطة بالمنظمة بالدرجة التي تصبح تلك المتغيرات جزءاً لا يتجزأ من واقع الأفراد والمنظمات .

ـ **ذات نتائج بعيدة المدى:** تحتاج أنشطة بناء القدرات لوقت طويل لكي تحقق أهدافها، ولذلك يجب استخدام مقاييس تأخذ بعين الاعتبار النتائج المتوسطة والعديد المد لأنشطة بناء القدرات[2].

ـ **بناء القدرات عملية ديناميكية ومتغيرة:** حيث إنه يمكن اعتبار القدرة كالهدف المتحرك، فهي متغيرة كلما تغير الهدف، وكلما طرأت مستجدات على التنظيم سواء كرد فعل لتغييرات في البيئة الخارجية أو كمبادرات لتحسين الأداء الداخلي. كما أن القدرات يمكن تطويرها عبر مراحل مختلفة تعمل في النهاية على رفع كفاءة المنظمة من أجل تحسين الأداء . كما أن

[1] CIDA, Op. Cit., P. 1.

[2] عبدالرحمن أحمد (صالح) ، بناء قدرات الكوادر المحلية كمدخل لتعزيز اللامركزية مرجع سبق ذكره، ص.1 435 P.

بناء القدرات هو عبارة عن عملية مستمرة يمكن قياس وتقييم مراحلها باستمرار، وترجع ديناميكية عمليات بناء القدرات نظراً لأنها تعتمد في تطورها وتدهورها على ضغوط مختلفة.

ـ **بناء القدرات عملية متعددة الأبعاد:** حيث إنه يمكن تحليل ووصف عمليات بناء القدرات من خلال مستويات بناء القدرات المختلفة، والمتمثلة في أربعة مستويات وهي مستوى النظام، والمستوى التنظيمي، ومستوى الأفراد، ومستوى المجتمع(البيئة) وعلى الرغم من وجود أربعة مستويات لبناء القدرات إلاَّ أن معظم تجارب وخبرات ومقاييس بناء القدرات قد ركزت على المستويين التنظيمي والبشري لبناء القدرات.

ـ **بناء القدرات عملية متأثرة بالبيئة المحيطة:** تتأثر عملية بناء القدرات بالبيئة بصورة مباشرة وغير مباشرة، وتشمل؛ متغيرات البيئة والمتغيرات الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية،

والسياسية، والقانونية، حيث تؤثر درجة استقرار السياسي بالمجتمع على درجة الاهتمام، بأنشطة بناء القدرات، كما تتأثر أيضاً أنشطة بناء القدرات بمستوى النشاط الاقتصادي ومدى توافر الموارد لأنشطة بناء القدرات.

ـ **بناء القدرات عملية مرتبطة بتغيير في السلوك الداخلي والخارجي للأفراد والمنظمات:** يقصد بالسلوك الداخلي للأفراد والمنظمات، أي مدى التطور في سلوكيات وأداء الأفراد الناتج عن أنشطة بناء القدرات، أما السلوك الخارجي فيقصد به مدى التحسين في سلوكيات المنظمة والأفراد والمنظمات في للاحتكاك بالبيئة المحيطة[1].

جامعة محمد بوضياف المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Anne LaFond and Lisanne Brown, Op .Cit., pp. 6-7.

المطلب الرابع: استراتيجية ومداخل بناء القدرات

تتعدد مداخل تعريف بناء القدرات، وتنقسم إلى ثلاثة مداخل أساسية؛ المدخل الأول، مدخل التنظيمي لبناء القدرات، والمدخل الثاني مدخل مؤسسي لبناء القدرات، المدخل الثالث مدخل النظم في التعريف ببناء القدرات . وفيما يلي توضيح للمداخل السابقة:

الفرع الأول: المدخل التنظيمي لبناء القدرات: (Organizational Approach)

ينظر هذا المدخل للمنظمة كأساس في عملية التنمية، ولذلك فإن بناء القدرات وفقاً لهذا المدخل تشير إلى مدى التطور في قدرات منظمات القطاع العام للقيام بمهامها[1].

ولقد بدأ الاهتمام ببناء القدرات التنظيمية Organizational Capacities منذ الثمانينيات من القرن العشرين ضمن الاهتمام بدراسات الأداء في مجال الإدارة العامة، حيث ارتبط الاهتمام ببناء القدرات التنظيمية بالاهتمام بالجوانب المتعلقة بـ: الإنتاجية، والكفاء والفاعلية للقطاع الحكومي، وكفاءة تقديم الخدمات العامة للمواطنين بالدرجة التي تسمح بالاستجابة للوقفات المواطنين والظروف المتغيرة، والحوكمة وترابط القطارات المختلفة بالدولة، وأخيراً دور تكنولوجيا المعلومات في الربط بين الحكومة والمواطنين[2].

كما تتسم القدرات التنظيمية بالتركيز على الجانب الهيكلي (Structural Instrumentality) كأداة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية داخل المنظمة، ويقصد ببناء القدرات التنظيمية العملية التي يتم من خلالها تحويل الموارد والأفكار من أجل تحقيق الأهداف .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Charles Lusthaus, Marie-Helene Adrien and Mark Perstinger, Op .Cit., pp. 5-6.

[2] Jocelyne Bourgon, A histroy and future of nation- building? Building capacity for public results, International Review Of Administrative Sciences, 2010, pp.198- 21 1.

يتضح لنا مما سبق أن المدخل التنظيمي لبناء القدرات يتضمن العديد من القدرات المرتبطة بالهياكل التنظيمية التي قصد بها؛ يقصد بها بناء الهياكل التنظيمية داخل المنظمات والمؤسسات بما يسمح لها بتنفيذ الأهداف والسياسات العامة . العمليات يقصد بها الإجراء ات والخطوات التي من خلالها يتم تحقيق الأهداف القيم والأعراف السائدة بالتنظيم والموارد يقصد بها مدى توزيع الموارد بكفاءة وفعالية داخل التنظيم[1].

الفرع الثاني: المدخل المؤسسي لبناء القدرات (Institutional Approac):

في إطار الدراسات الأولية للتنمية نجد أنها كانت من توفق بين المؤسسات Institutions والمنظماتorganizations، وظل هذا الاتجاه سائداً لدى بعض الباحثين في مجال التنمية، بينما يفرق البعض الآخر من الباحثين بين المؤسسات والمنظمات، حيث تعرف المؤسسة" بأنها عبارة عن مجموعة من القواعد الرسمية وغير الرسمية والممارسات التي تحول تفضيلات المواطنين إلى سياسات عامة[2]، على حين تعرف المنظمة على أنها "عبارة عن جماعة بشرية يتم تكوينها بشكل مقصود ومخطط، تعمل في إطار مجموعة من المعايير والقواعد الرسمية التي تنظم العلاقات بين أعضائها"[3].

ويرتبط المدخل المؤسسي لبناء القدرات بمفاهيم المؤسسية من خلال والاستدامة من جانب آخر، وسوف يتم توضيح كلا المفهومين في إطار التأصيل لموهوم بناء القدرات المؤسسية.

الفرع الثالث: مدخل النظم (System Approach):

[1] Ali Farazmand, Building Administrative Capacity For The Age Of Rapid Globalization: A Modest Prescription For The Twenty- First Century, Public Administration Review, November/ December 2009, pp. 1007-1020

[2] Amir Imbaruddin, Op. Cit. pp. 9-10

[3] العلواني (حسن) ، التنظيم الإداري : النظريات والمفاهيم الأساسية، (القاهرة كلية لاقتصاد والعلوم السياسية، 2004م)، ص23

يعتبر مدخل النظم من المداخل الأكثر اتساعاً في دراسة وتحليل بناء القدرات حيث يتكون النظام من مجموع من الأجزاء المترابطة التي تشكل شكلاً موحداً، ويعتمد هذا المدخل على عدد من المقولات الهامة التي تؤثر على عناصر بناء القدرات يمكن توضيحها فيما يلي:

ـ أي نظام يتكون من مجموعة من الوحدات والعناصر المترابطة والمتفاعلة، وأن التفاعل يأخذ شكلين التفاعل الأفقي بين الوحدات والعناصر المتواجدة على المستوى نفسه، والتفاعل الرأسي بين الوحدات على أكثر من مستوى.

ـ أي نظام لا يحيا في فراغ بل يؤثر ويتأثر بالبيئة المحيطة لدرجة تصل إلى الاعتماد المتبادل بين الوحدات الداخلية وبعضها البعض، وبين الوحدات الداخلية والبيئة المحيطة.

ـ أي أنه نظام يتكون من مدخلات التي تشير إلى تأثيرات البيئة على النظام، ومخرجات والتي يقصد بها تأثيرات النظام على البيئة.

ـ إنَّ الغاية النهائية للنظام هي البقاء والاستمرارية، ولا يقصد بالبقاء والاستمرار الجمود، ولكن أن يكون للنظام القدرة على التكيف مع البيئة المحيطة به.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المبحث الثاني: الإدارة المحلية في الجزائر

إنَّ الحديث عن الإدارة المحلية يأخذنا للتعرف على العديد من المحاور ذات الصلة لذا يتوجب علينا تحديد ما نريده من خلال دراسة الإدارة المحلية، وبداية لابد لنا من تحديد أبرز المعالم الأولية للإدارة المحلية، لمعرفة مختلف جوانب هذا النظام.

تعرف الإدارة المحلية في الجزائر على أنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي يشرف على إدارة كل وحدة منها كهيئة تمثل الإدارة العامة لأهلها وتعمل على الاستغلال الأمثل لمواردها الذاتية، من خلال السياسة العامة للدولة في العلاقات المحددة للدستور والقانون.

يمكن القول أنّ "أسلوب الإدارة المحلية يكفل توفير قدر من الاستقلال للهيئات المحلية فيما تباشره من اختصاصات محددة في مجال الوظيفة الإدارية التي تضطلع بها السلطة المركزية في الدولة أساساً بهدف تنمية مجتمعاتها واشباع حاجات أفرادها مع خضوع هذه الهيئات بقدر من الرقابة للسلطة المركزية"[1].

لقد حظيت المجتمعات المحلية باهتمام كبير في معظم الدول خاصة النامية، كوسيلة لتحقيق التنمية على مستواها القومي أو الوطني للإدارة المحلية، وبالتالي أصبحت التنمية المحلية تأخذ أهمية كبيرة كونها تهدف إلى تطوير المجتمعات المحلية.

تمثل دراسة أنظمة الإدارة المحلية مكاناً هاماً لدى الباحثين لما لها من دور كبير في الحفاظ على توازن الدولة وضمان أداءها لواجباتها على مستوى كافة أقاليمها، وسيتم التطرق إلى وضائف الإدارة المحلية من خلال التطرق إلى تعريفها والتمييز بينها وبين مختلف النظم

[1] ممدوح (خالد) ، البلديات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة، القاهرة – المنظمة العربية : التنمية، 2009، ص270.

القانونية لها، وكذا بإبراز أهدافها وأشكال الإدارة المحلية في الأنظمة المختلفة بالإضافة إلى أسباب الأخذ بنظام الإدارة المحلية.

إنَّ حتمية تطوير الإدارة المحلية أصبح حتمية ذات أولوية، من على جدول أولويات المجتمع الإنمائية، فالتطوير الإداري هو الذي يستهدف خلق إدارة إنمائية، وإذا تتبعنا الحديث عن إدارة التنمية المحلية، فإننا سنجد خلق إدارة محلية مؤهلة بخطوة أساسية على هذا الطريق، وبالطبع فإنَّ بناء نظام متطور للإدارة المحلية لا يأتي بمجرد إصدار قوانين أو مراسيم خاصة بذلك وإنما لابد الانسجام بين ما تقدمه القوانين وبين ظروف ومقتضيات التطور، وفي الجزائر تعتبر الولاية والبلدية المحرك الأساسي للتنمية المحلية.

فالإدارة المحلية تعتبر أسلوب من أساليب التنظيم الإداري، يراد به توزيع الوظيفة

الإدارية بين السلطة المركزية وبين الهيئات الإدارية المتخصصة على أساس إقليمي لتباشر ما يعهد به إليها تحت رقابة هذه السلطة .

أمَّا نظام الإدارة المحلية فتنحصر سلطتها في الجوانب تنفيذية أو إدارية ومالية، بينما تختص السلطة المركزية في الدولة بالسلطات الثلاث؛ (التشريعية، القضائية، التنفيذية) مثل فرنسا، إسبانيا، الجزائر.

وفيما يخص الفروق الموضوعية، فإنها تتعلق بمبدأ التباين الموجود بين مكونات كل من النظامين نظراً لاختصاصاته المحلية الواسعة بين نظام يعد الحكم المحلي؛ أي دولة داخل دولة، أمَّا نظام الإدارة المحلية فيجسد تقسيماً جغرافياً معين لأقاليم الدولة.

أما في نظام الإدارة المحلية فإنَّ تحديد هذه الصلاحيات يكون مرجعه إلى إدارة

Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المشرع الذي منح الهيئات المحلية الشخصية المعنوية لتأكيد استقلالها عن السلطة المركزية[1].

تسمح الإدارة المحلية بتحقيق التنمية السياسية من خلال تقوية الفهم السياسي لدى

المواطن وتمكينه من التمييز بين الشعارات والبرامج الممكنة لاختيار التكافؤ منها ومناقشة القضايا المهمة مثل إيرادات نفقات الميزانية للإدارة المحلية والتخطيط المستقبلي لها.

المطلب الأول: التطور التاريخي للإدارة المحلية في الجزائر

يرتكز نظام الإدارة المحلية في الدولة الجزائرية على الإطار القانوني والوظيفي لهيئات الإدارة المحلية التي تعمل على تنفيذ برامج التنمية المحلية وفق ما نص عليه التشريع الإداري في صلاحيات الإدارة اللامركزية.

فيهدف هذا المطلب إلى تسلط الضوء على ظروف تكوين أول إدارة محلية بالبلاد، من حيث أول تقسيم إقليمي للدولة وصلاحيات تنظيم الوحدات المحلية.

الفرع الأول: الإدارة المحلية في عهد الاستعمار

يمكن أن نميز بين مرحلتين أساسيتين مرت بهما الإدارة البلدية بالجزائر وهما: مرحلة الاستعمار ومرحلة بعد الاستقلال، فيما يلي[2]:

1: مرحلة الاستعمار :

أقام الاحتلال الفرنسي منذ سنة1844، على المستوى المحلي هيئات إدارية عرفت بالمكاتب العربية تسير من طرف ضباط الاستعمار بهدف تمويل الجيش الفرنسي والسيطرة على مقاومة الجماهير، حيث عمدت السلطات الاستعمارية إلى تكييف التنظيم البلدي تبعا

[1] ممدوح (خالد) ، البلديات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة، القاهرة – المنظمة العربية : للتنمية 2009 ص ص 273، 274 .

[2] بعلي (محمد الصغير)، قانون الإدارة المحلية، بدون .طبعة، الجزائر :دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004 ، ص ص 36

للأوضاع والمناطق ومنذ سنة1868، أصبح التنظيم البلدي بالجزائر يتميز بوجود ثلاثة أصناف من البلديات:

1 البلديات الأهلية:

تميزت إدارة هذه البلديات بالطابع العسكري، إذ تولى تسييرها رجال الجيش الفرنسي بمساعدة بعض الأعيان من الأهالي تم تعيينهم تحت تسميات مختلفة.

2 البلديات المختلطة:

وجدت هذه البلديات في المناطق التي كان يقل فيها تواجد الأوروبيين والفرنسيين بالقسم الشمالي من الجزائر، وترتكز إدارة البلدية المختلطة على هيئتين:

أ- **المتصرف:** يخضع المتصرف للسلطة الرئاسية للحاكم أو الوالي من حيث التعيين والترقية وكذلك التأديب.

ب- **اللجنة البلدية:** هي لجنة يرأسها المتصرف مع عضوية عدد من المنتخبين من الفرنسيين والجزائريين والأهاليل، ويتم تعيينهم من طرف السلطة الفرنسية استنادا إلى التنظيم القبلي القائم.

3 البلديات ذات التصرف التام:

لقد خضعت هذه البلديات إلى القانون البلدي الفرنسي الصادر في 5 أفريل1884، وأقيمت في مناطق وأماكن التواجد المكثف للأوروبيين والفرنسيين بالمدن الكبرى وهي تتكون من هيئتين هما:

أ- **المجلس البلدي:** هو جهاز ينتخب من طرف سكان البلدية الجزائريين والأوروبيين، حسب المراحل والتطورات السياسية التي عرفتها الجزائر، مؤثرة بذلك على الوضع الانتخابي للجزائريين، سواء كناخبين أو منتخبين بنسب محدودة، وله صلاحيات متعددة.

ب- **العمدة** : ينتخب من طرف أعضاء المجلس البلدي.

ولقد دعمت السلطة الفرنسية الطابع العسكري للبلديات منذ 1954 بإحداث الأقسام الإدارية الخاصة وS.A.S في المناطق الريفية، والأقسام الإدارية الحضرية الخاصة و S.A.U في المدن وهي هيئات تتحكم في تسيير وادارة البلديات تحت سلطة الجيش الفرنسي.

الفرع الثاني: مرحلة بعد الاستقلال

بعد الهجرة الجماعية للإطارات الأوروبية عقب الاستقلال، أصبحت البلديات غير قادرة على إدارة الشؤون الإدارية بالأجهزة الإدارية المختلفة، كما واجهت عجز مالي كبير نتيجة لتناقص مواردها المالية وزيادة نفقاتها، بسبب المساعدات الاجتماعية التي كانت تقدمها البلديات لمن أصابه ضرر إبان حرب التحرير الوطني، وعلاجا للوضع فقد بدأت الجزائر في الإصلاح الإداري الشامل، حيث تم تقليص عدد البلديات القائمة إلى النصف عن طريق تعيين مند وبيات خاصة، والتي تشكلت أساسًا من ممثلين قدماء للمجاهدين ومناضلين بالحزب، كما عهدت بتنظيم دورات تدريبية لكل قادر على العمل في الجهاز الإداري.

المطلب الثاني: مستويات الإدارة المحلية في الجزائر

تتحدد مستويات الإدارة المحلية في الجزائر على أركان اللامركزية الإدارية، حيث ترتكز –هذه الأخيرة – على النظام الديمقراطي الذي يستوجب تقسيمها إلى جماعات إقليمية محلية وهي الولاية والبلدية وتتولى الجماعات الإقليمية في نطاق السياسة العامة للدولة والخطة العامة وعلى النحو المبين بإنشاء وإدارة جميع المرافق العامة الواقعة في دائرتها، وكذا ما يصدر من القرارات من طرف رئيس الجمهورية باعتباره من المرافق العامة ذات الطبيعة الخاصة[1]، ويتناول هذا المطلب دراسة نظم الولاية والبلدية وفق ما يلي[2]:

الفرع الأول– الولاية:

صدر قانون الولاية بالأمر 1969 – 38، وأعتبر الولاية وحدة تصل بين الدولة وبين البلديات ولم يعتبرها وحدة لامركزية فقط بحيث أن نشاطها هو امتداد لنشاط البلدية، والولاية في الجزائر هي وحدة إدارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال وتقوم بنشاط سياسي

[1] بهنسى (عبد الفتاح إبراهيم) ، التنظيم القانوني للإدارة المحلية، بدون.طبعة، الإسكندرية : مكتبة الإشعاع الفنية للنشر، 1997، ص. 142

[2] قاسم (جعفر أنس)، مرجع سابق، ص –ص. 60 – 50

واقتصادي وثقافي واجتماعي تحت رقابة واشراف السلطة المركزية والمادة من قانون الولاية، ويقسم إقليم الولاية إلى دوائر والدائرة هي جزء من الولاية، حيث نص قانون الولاية على تقسيم تراب الولاية إلى دوائر ويرأس كل دائرة رئيس وهو يساعد الوالي في تأمين وتمثيل الدولة وتطبيق توجيهات الحكومة، كما يتولى إدارة الولاية كل من، الوالي ومجلس الولاية والهيئة التنفيذية.

أولاً- الوالي

هو ممثل الولاية يعين بموجب مرسوم ويعتبر مندوب الحكومة والممثل المباشر لكل الوزراء يختص بتنفيذ القوانين في الولاية والمحافظة على النظام العام وأمن الدولة، ويمثل الدولة أمام القضاء في نطاق الولاية.

1- المجلس الشعبي الولائي:

يتكون من أعضاء يتم انتخابهم من بين المواطنين الذين يقيمون في دائرة الولاية، وهو المجلس الذي يعمل على إشراك المواطنين في تسيير شؤون الولاية، ومدته خمسو 5 سنوات ويتم بالانتخاب من بين قوائم المرشحين، وينعقد المجلس ثلاث مرات عادية في العام خلال شهر أفريل وجوان وأكتوبر ويمكن له عقد دورات استثنائية بناء على طلب الوالي أو بناء على طلب 2/3 ثلثي أعضاء المجلس الشعبي للولاية، ولا يجوز الجمع بين عضوية المجلس الشعبي والوظائف مثل القضاء والجيش والشرطة وغيرها، كما لا يجوز انتخاب من كان يمارس في الولاية الوظائف التالية:

أ- أعضاء سلك الولاية .

ب- أمين الخزينة في الولاية.

ج- رؤساء المصالح للإدارات المدنية للدول.

د- رؤساء المصالح المكلفون بصفة دائمة بمصلحة أو مؤسسة ذات قوانين أساسية تابعة للولاية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

كما لا يجوز العضوية في عدة مجالس شعبية لأكثر من ولاية، واجتماعات المجلس علنية ما لم يطلب أغلبية الأعضاء والوالي عقد جلسة مغلقة، ويقوم المجلس بتنفيذ مداولات والقرارات الولاية تحت إشراف الوالي، ويمكن بذلك وقف المجلس الشعبي للولاية بقرار من وزير الداخلية لكن لا يجوز حله إلا بمرسوم.

2- اللجنة التنفيذية للولاية:

هي الهيئة الثالثة في الولاية ويتم تشكيلها بالتعيين من مديرين ورؤساء المصالح العمومية المكلفين بإدارة مختلف الأنشطة في الولاية تحت إشراف الوالي، وتجتمع هذه اللجنة إجباريا مرتين في الشهر، ويجمع الوالي في كل أسبوع بين هذه الاجتماعات الأعضاء المختصين لدراسة المسائل الخاصة، كما تقوم الولاية بعدة وظائف مختلفة في نطاق اختصاصها الإقليمي، ومن بينها:

أ: وظائف سياسية:

وتتمثل فيما يلي :

- يتولى المجلس الشعبي للولاية بالسهر على مكتسبات ومنجزات الثورة وعن طريق هذا المجلس تستطيع الدولة القيام بالأعمال الوطنية.
- يمارس الوالي وظائف الدولة السياسية في نطاق ولايته، وتقوم الولاية بواسطة المجلس الشعبي بممارسة السلطة وتحقيق رغبات المواطنين.
- يتولى الوالي مهمة إخبار كل وزير معفى عن كل قضية تخص النشاطات والمهام الأساسية للولاية كما يطلب من السلطة العليا القيام بالتفتيش أو التحقيق لتسوية الأوضاع الخاصة عند الضرورة.
- تعتبر الولاية مكان الالتقاء والتنسيق للمصالح المحلية والمستلزمات الوطنية، كما أنها تعتبر الجماعة الملائمة لتجسيد القرارات السلطة المركزية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

ب- وظائف اقتصادية:

يتمحور دور الولاية في النشاط الاقتصادي في المجالات التالية:

- القيام بمختلف الأشغال والإصلاحات الصحية ومختلف الأنشطة التي تساعد على استثمار الأراضي الزراعية قصد الحماية الاقتصادية للمسائل الزراعية في الولاية وتنميتها.
- القيام بجميع الأعمال التي من شأنها تحقيق التنمية والاستثمار الوطني للولاية، من خلال إنشاء واستغلال المناطق والمؤسسات الصناعية ووحدات تحويل المنتجات الزراعية.
- يصادق المجلس الشعبي للولاية على برنامج التجهيز للولاية المقدم من طرف الوالي، كما يراعي المشاريع الواجب البدء بها على ضوء القواعد التقنية وقواعد المخطط الوطني.
- يقوم المجلس الشعبي بإبداء رأي في العمليات الفنية التي يجب على الولاية القيام بها، ويشجع مبادرات البلديات لتقييم وتنمية الصناعة التقليدية في الولاية.
- يمثل المجلس الشعبي للولايات الشركات العمومية والوطنية ذات الطابع الصناعي والتجاري والهيئات التعاونية التي تمارس نشاطاتها بصفة أصلية في تراب الولاية.
- يدرس المجلس ميزانية الولاية المقدرة لجميع القطاعات الخاصة بالنشاط الاقتصادي، مثل المدارس التقنية ويمكن تمديد هذه الميزانية على قطاعات مختلفة أخرى.

كما تلعب الولاية دور كبير في عملية التنمية السياحية، حيث يعمل المجلس الشعبي للولاية على تسهيل الانطلاق في السياحة، ولهذا الغرض يتولى المجلس الشعبي مراقبة كل المؤسسات ذات الطابع السياحي.

3- وظائف اجتماعية وثقافية:

تقوم الولاية بوظائف اجتماعية وثقافية متعددة أهمها:

Université Mohamed Boudiaf - M'sila

- تنمية المنشآت الأساسية للمواطن المتعلقة بالطرق والمياه واستغلال بعض المنشآت العمومية للمسافرين الممتدة شبكاتها في دائرة الولاية بصفة أساسية.
- يساهم المجلس الشعبي في إنشاء مؤسسات الأشغال الخاصة بإنجاز عمليات البناء والتجهيز أو الاستثمار في الولاية.
- تطوير السكن القروي والحضري، وتسيير جميع عقارات السكن الموضوعة تحت حيازة الولاية من طرف الدولة.
- يقوم المجلس بتطوير الوحدات الصحية للعلاج لمساعدة الأشخاص المسنين وتأمين حماية الطفولة .
- تطوير جميع الأجهزة التربوية والاجتماعية الخاصة بالشباب، وتسيير المنشآت ذات الطابع الرياضي والتربوي والثقافي.
- انجاز مؤسسات مراكز التدريب المهني لتكوين الإطارات اللازمة لتنمية القطاعات الاقتصادية للولاية.

4 – وظائف تقليدية:

من ضمن الوظائف التقليدية للولاية ما يلي:

- تقرير المجلس الشعبي للضرائب والرسوم القانونية والتصويت على الميزانية واقرارها، وقبول الوصايا الممنوحة للولاية ورفضها.
- إنشاء المرافق المحلية وخاصة المتعلقة بترتيب واعادة تنظيم طرق الولاية أو تغييرها، ودفع النفقات العمومية.
- ضمان حسن تنفيذ عمليات التخطيط في الشركات الوطنية القائمة في نطاق الولاية، وابداء الرأي في كل العمليات ذات الطابع المحلي المقرر انجازها على مستوى الولاية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

❖ **الرقابة على الولاية :**

إنَّ الرقابة على الولاية متعددة ومتشابكة، مما له أثر كبير على عمل الولاية حيث تمارس على أعضاء المجلس سواء بصفة فردية أو جماعية، وتتمثل الأولى في نظام الترشيح للمجلس الشعبي في حالة عزل العضو إذا ما فقد الثقة وفقا لنص المادة 19 من قانون الولاية، والرقابة الثانية هي الرقابة على أعضاء المجلس في مجموعة في حالة وجود خلاف بين الهيئات المحلية، إذ يرفع الأمر إلى رئاستها المختصة التي تقوم بدورها باتخاذ الإجراءات القانونية التي لها الحق في حل المجلس الشعبي، كما يمكن لها في حالة الاستعجال وقف المجلس عن العمل لمدة لا تتجاوز شه ا ر بقرار من وزير الداخلية وبناء على تقرير من الوالي، وتك الرقابة على القرارات المجلس إما بالتصديق أو الإلغاء و كقاعدة عامة تكون القرارات المجلس نافذة إذا لم يطلب الوالي إلغاؤها لمدة 15 يوما، واذا ما أقر الوالي بطلب الإلغاء من وزير الداخلية فيجب عليه إخبار المجلس بذلك، واذا لم يتقرر الإلغاء بعد مدة شهرين من طلب ال والي تعتبر المداولة نافذة، وتوجد القرارات لا تنفذ إلا بعد التصديق عليها من قبل وزير الداخلية وهي لقرارات التي نصتها المادة 56 من قانون الولاية والتي تنحصر في الحسابات والميزانيات ونقل الملكية وشراء العقارات، وانشاء المصالح والمقاولات العمومية.

الفرع الثاني: البلدية

صدر قانون البلدية بالأمر رقم 24 –67 بتاريخ 18 يناير 1967، وفي نفس السياق جاء اهتمام الدستور والميثاق الوطني لسنة 1976 بالموضوع، حينما تم تكريس سياسة اللامركزية عن طريق المجالس المنتخبة محليا، حيث كانت البلدية هي المجموعة الإقليمية

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

السياسية والادارية والاقتصادية والاجتماعية في القاعدة[1]، وتمثل البلدية الخلية الأساسية في اللامركزية الإقليمية بالجزائر ويتكون التنظيم الإداري للبلدية من الأجهزة الآتية[2]:

أولاً: المجلس الشعبي للبلدية

هو الجهاز المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية للبلدية، ويعتبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعية، كما يعتبر من الأجهزة القادرة على التعبير عن المطالب المحلية، وينتخب أعضاء المجالس الشعبية للبلديات من قوائم المرشحين الذين يقدمهم الحزب لمدة أربع سنوات عن طريق الانتخاب السري المباشر ويكون عددهم مساويا لضعف عدد المقاعد المطلوب شغلها، كما يحدد عدد أعضاء المجالس الشعبية للبلديات تبعاً لدرجة الكثافة السكانية للبلدية، إذ أن حق الانتخاب مكفول للمقيدين في القوائم الانتخابية والمسموح لهم بمباشرة حق الانتخاب وهم الذين بلغوا سن التاسعة عشر من عمرهم ولم يصدر ضدهم أحكاما في جنايات أو جنح، وقد انتهج المشرع الجزائري سياسة منع الترشيح للمجالس الشعبية للبلدية على بعض الموظفين ذوي المراكز المؤثرة كالقضاة والضباط وموظفو البلدية وذلك لضمان عدم إساءة استعمال السلطة والنفوذ، ويجب على كل عضو يقوم بسبب يحرمه من الاستمرار في أداء مهمته النيابية بعد الترشيح لها أن يقدم استقالته من تلك المهمة، كما لا تجوز عضوية شخص واحد في عدة مجالس شعبية بلدية وتعتبر هذه العضوية الأسلوب الأمثل لتمكين أكبر عدد من سكان الإقليم للاشتراك في المجالس الشعبية و كما أن هذا النظام يؤدي إلى توسيع القاعدة الشعبية التي تعبر عن المصالح المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] بعلي (محمد الصغير) ، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، بدون.طبعة، الجزائر دار العلوم للنشر والتوزيع، دون.ت.ن، ص 41.

[2] حسين (حسين مصطفى) ، الإدارة المحلية المقارنة، الطبعة الثانية، الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، 1982 ، ص ص170 – 156 .

يمارس المجلس الشعبي الاختصاصات المخولة له في دورات يعقدها لهذا الغرض ويأخذ المجلس بأسلوب الإدارة الديمقراطية الحديثة، إذ أن لقراراته لا تتخذ إلا بعد البحث والاستقصاء وجمع البيانات والتداول، وبعد انتهاء المجلس من مداولاته يأتي دور تنفيذ القرارات التي أسفرت عنها المداولات بعد عشرين يوما من تاريخ إيداعها لدى دار الولاية.

ولتلك البلديات الحق في إدارة ووضع القواعد التي تنظم العمل في إطار حدودها الجغرافية، ولكل بلدية من بلديات الفئة تستطيع أن تتضمن ما لا يزيد عن 270 عضواً من أعضاء المجلس المحلي[1]، وهي تلك البلديات التي تشترك السلطات والمهام التنفيذية والتشريعية مع الدوائر وكذا المجالس الولائية من البلديات.

وتدار تلك البلديات من خلال المجالس المحلية لها، وتنقسم المجالس المحلية التي تتكون من أعضاء إلى دوائر؛ ويقصد بالدائرة المنطقة الجغرافية المحددة داخل البلدية. وتمتلك البلدية المحلية أو بلدية المقاطعات ما لا يقل عن ثلاثة أعضاء، وما لا يزيد عن 90 عضواً للبلدية المحلية.

تمتلك البلديات صفة السلطات التنفيذية والتشريعية لبعض القرارات المخولة لها لإصدارها، كما أنها تتضمن أو تحتوي على عدد من الفروع الأخرى في نطاقها، ويبلغ عدد بلديات المقاطعات 46 بلدية، وتدار تلك البلديات من خلال مجالس المقاطعات، التي تمتلك سلطة الإدارة ووضع القواعد في إطار منطقة جغرافية تتضمن أكثر من بلدية محلية؛ بمعنى آخر أن البلديات تتضمن العديد من البلديات الصغيرة والتي يطلق عليها فروع إدارية لها صلاحيات البلديات في بعض مهامها، كما تؤدي البلديات بأنواعها المختلفة دوراً أساسياً في

جامعة محمد بوضياف المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Constitution of the Republic of South Africa, 1996, Section 155(1) (a) of the Constitution: "Category A: A municipality that has exclusive municipal executive and legislative authority in its area".

تنفيذ برامج بناء القدرات وتؤدي دوراً مباشراً في مجال بناء القدرات المؤسسية من خلال إدارة وتنفيذ وتقييم أنشطة وبرامج بناء القدرات التي تتم في نطاق تلك البلديات.

يتوفر لدى تلك البلديات القدرة الكافية التي تمكنها من القيام بأعلى درجة من درجات المسؤولية تجاه تلك الأنشطة المرتبطة بها في مجال بناء القدرات على مختلف مستوياتها الإدارية، على حين تؤدي بلديات المقاطعات، دوراً مباشراً في تنسيق وتنفيذ وتقييم مختلف أنشطة بناء القدرات في إطار بلديات المقاطعات التابعة لها، وكذلك بين البلديات المحلية، وأخيراً تستقبل البلديات المحلية (Local Municipalities) بالأساس دعم القدرات من المستويات الأعلى، وفي هذا الإطار ينبغي التوضيح على ضرورة تمكين تلك البلديات من الموارد والقدرات التي تمكنها من القيام بمسؤوليات إدارة بيئة بناء القدرات الخاصة بهم.

يكون المجلس مسؤولاً عن كل قرارات البلدية ما لم يتم تفويض سلطات وصلاحيات معينة، ومن الممكن أن يكلف عضو المجالس البلدية بالعمل في أي من لجان المجلس.

تشكل إدارة البلدية (Municipal Administration) الهيكل أو التنظيم المسؤول عن تقديم الخدمات البلدية للمواطنين المحليين، وتتكون إدارة البلدية من موظفين يتم اختيارهم من قبل المجلس البلدي، ويترأس إدارة البلدية رئيس المجلس الشعبي البلدي (Municipal Manager)، ويتم تعيين رئيس المجلس البلدي من قبل الشعب بانتخابات نزيهة وشفافة ويقوم رئيس المجلس البلدي في النهاية بتشكيل الهيئة الإدارية التي تعاونه في القيام بمهام ووظائف البلدية، وللبلديات الحق في إنشاء كيان بلدي مستقل (Municipal Entity) يتولى القيام بمهام معينة بالنيابة عن المجلس[1].

[1] جديدي (عتيقة) إدارة الجماعات المحلية في الجزائر بلدية بسكرة أنموذجاً مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص سياسة عامة وادارة محلية، سنة 2013/ 2014، ص 117 .

تتمتع المستويات المحلية المختلفة بدولة الجزائر من الناحية الفنية نجد أن كلا من المقاطعات والبلديات يتواجدان على نفس المستوى المحلي، والاختلاف الوحيد يتضح في كون الإدارة الحكومية التي تقع في منطقة ريفية يطلق عليها مقاطعة(District)، أما تلك التي تقع في منطقة حضرية فيطلق عليها بلدية(Municipality) ، ويقع أسفل كلٍّ من المقاطعات والبلديات مقاطعات فرعية يطلق عليها(Kecamatan) ، والتي تتميز بكونها وحدات إدارية أصغر، كما يندرج أسفل المقاطعات الفرعية قرى يطلق عليها في المناطق الريفية مسمى (Desa) وفي المناطق الحضرية يطلق عليها مسمى (Kelurahan) والمحك الأساسي في إطار نظام السلطة المحلية بدولة الجزائر هو التعايش بين نظام الإدارة المحلية، ونظام الاستقلال المحلي، وتتأثر طبيعة السلطة المحلية بدولة الجزائر بثنائية النظام المحلي[1].

تدار الدولة وفقاً لثلاثة مستويات أساسية: المستوى المركزي، والمستوى الإقليمي، والمستوى المحلي، ويوضح الشكل التالي العلاقة بين المستويات المختلفة وتؤدي المستويات المحلية المختلفة بدولة الجزائر دوراً أساسياً في عمليات بناء وتنمية القدرات المحلية الداعمة للإدارة المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] جديدي (عتيقة)، المرجع نفسه، ص 118.

المطلب الثالث: تحديات نظام الإدارة المحلية في الجزائر

عرف النظام المحلي منذ زمن طويل، غير أنه لم يأخذ السمة القانونية إلا بعد ظهور ما يعرف بالدولة الحديثة، ذلك أن هذه الأخيرة ازدادت أعباؤها تجاه المواطنين، مما جعل أمر تفويض جزء من صلاحياتها للهيئات المحلية ضروريا ولا غنى عنه، فقد بدأ الاهتمام بهذا الحقل العلمي من طرف علماء السياسة أواخر القرن التاسع عشر، وبقيت دراسة الإدارة المحلية فرعا من القانون ليصبح فيما بعد علما قائما بحد ذاته.

تمر المجالس المحلية المنتخبة في الجزائر بأزمة متعددة الجوانب، وتواجه مصاعب ومشاكل وتحديات تؤثر على أداء دورها الخدماتي والتنموي، وتتمثل هذه التحديات فيما يلي [1]:

أولا: التحديات السياسية

يواجه نظام الإدارة المحلية في الجزائر مجموعة من التحديات السياسية أبرزها ما يلي[2]

- ضعف مظاهر المشاركة السياسية في البيئة المحلية، حيث نجد انخفاضا في درجة لإقبال على التصويت في الانتخابات المحلية.
- انخفاض مساهمات قوى المجتمع المدني المحلي في اتخاذ القرارات، واشاعة الديمقراطية، وهذا رغم نص القانون البلدي على مشاركة المواطنين في النشاط البلدي، وتشجيع إنشاء الجمعيات الأهلية.

[1] فريجة (حسين) ،" الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السادس، أفريل 2010 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص. 94 .

[2] سويقات (عبد الرزاق) ، إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص رشادة وديموقراطية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010 / 2009 ، ص ص 161 – 158

- الانقسامات السياسية والصراعات الداخلية بين أعضاء المجالس البلدية دون اتخاذ العديد من القرارات الحاسمة المؤثرة في حاضر ومستقبل الكثير من البلديات.

فأمام انسداد الأفق السياسي على المستوى المركزي وتحول الصراع السياسي بين الأحزاب السياسية والبلديات، انصب اهتمام النخب بالأساس على رسم الاستراتيجيات المضادة للخصوم بدل التفكير في تطوير نمط التسيير البلدي، أو العمل على استقطاب الموارد المالية والخبرات التقنية الكافية لمواجهة المشاكل المتفاقمة، حيث شهدت 208 بلدية من أصل1541 بلدية في الجزائر في الفترة من سنة 1997 إلى سنة2002، حالات انقسامات سياسية ترجمت إلى عمليات سحب الثقة من المنتخبين خاصة رؤساء البلديات، مما جعل هذه البلديات تعيش في حالات من الركود على مستوى التنمية المحلية.

ربط ترشح المواطنين للمجالس المنتخبة المحلية في إطار الأحزاب السياسية، وعدم وضع هذه الأخيرة معايير موضوعية للانتقاء والترشيح، مما أفرز قيادة غير مؤهلة تتحكم فيها عوامل تقليدية كالجهوية على حساب المصلحة العامة.

- ضعف أداء الأحزاب وقيامها بدورها في التنشئة والتجنيد وتقديم البرامج على المستوى المحلي لتحقيق التنمية المحلية.

ثانيا: التحديات الإدارية :

من بين التحديات التي تواجه نظام الإدارة المحلية في الجزائر تعدد الأجهزة التي تمارس الرقابة الإدارية والمالية على عمل المجالس المحلية، وهذا بالرغم من تمتع البلدية بشخصية معنوية واستقلال مالي، باعتبارها قاعدة اللامركزية، إلا أن هذه اللامركزية تبقى نسبية وخاضعة لرقابة على أعضاء المجلس الشعبي البلدي وأعمال البلدية وتصرفاتها للمجلس البلدي كهيئة، وذلك طبقا لما يلي:

Université Mohamed Boudiaf - M'sila

1- الرقابة على أعضاء المجلس الشعبي:

أي الرقابة على أعضاء المجلس المنتخبين البلديين، حيث يخضعون إلى رقابة إدارية تمارس عليهم من طرف الوزير والوالي ورئيس الدائرة، وذلك من خلال المتابعة القضائية والتوقيف أو الإقالة.

2- الرقابة على الأعمال:

وتتخذ عدة أشكال منها التصديق على المداولات الخاصة بالميزانيات والحسابات واحداث مصالح ومؤسسات عمومية بلدية، حيث حدد المشرع مجموع حالات إبطال والغاء المداولات من طرف الوالي.

3- رقابة على المجلس الشعبي البلدي:

كهيئة تخضع كل قرارات رئيس المجلس الشعبي البلدي إلى سلطة الوالي المعين من قبل رئيس الجمهورية، هذا الأخير يحق له إلغاء أي قرارات بلدي، ويمكن أن يحل رؤساء المجالس الشعبية البلدية واتخاذ الإجراءات المتعلقة بالمحافظة على النظام العام في إقليم البلدية.

4- الرقابة على ميزانية البلدية:

ميزانية البلدية هي عبارة عن تقديرات خاصة بإيرادات ونفقات البلدية يعدها رئيس المجلس ويصوت عليها المجلس، وهي لا تنفذ إلا بعد أن يصادق عليها الوالي، وبالتالي فإن البلديات ليست لها سلطة على أموالها، كما يلاحظ أن الوالي كممثل للسلطة المركزية يمارس رقابة على أعضاء وأعمال المجلس الشعبي البلدي.

5- الرقابة على خطط التنمية والمشاريع:

تعمل السلطة المركزية على مساعدة البلدية في إعداد خطط التنمية والتأكد من عدم تعارضها مع الخطة الوطنية، وذلك من خلال تقديم الإعانات المالية ومراقبة كيفية إنفاقها من طرف الوالي والذي يأمر بالصرف وتسيير ميزانية التجهيز القطاعية والبرامج البلدية

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

للتنمية فالعديد من الصلاحيات قد تحولت إلى الوالي بصفته ممثلا للدولة على المستوى المحلي.

ثالثا: التحديات المالية :

تعاني المجالس المحلية من محدودية الموارد المالية الذاتية والعجز في التحصيل الجبائي، وظاهرة التهرب الضريبي، والمديونية وكثرة النفقات المحلية، هذا العجز المالي كان سبب أن المسؤولين المحليين لا يهتمون إلا بالمدفوعات على حساب تقوية الإيرادات.

رابعاً: تحديات الفساد وغياب معايير تقييم أداء رؤساء وأعضاء المجالس المنتخبة

ومن بينها ما يلي:

- غياب معايير يتم على أساسها تقييم أداء الإدارة المحلية من الأمين العام للبلدية إلى رئيس المجلس والأعضاء، مثل علاقة المجلس بالمواطنين وكيفية التصرف في حالة الأزمات والانجازات الكمية ومدى تناسب أهداف البرامج مع الانجازات.
- تفشي ظاهرة الفساد الإداري والرشوة والصفقات الغير قانونية وغياب الشفافية، وكل هذا يؤثر على الأداء المحلي للتنمية.

خامساً: تحدي الموارد البشرية والأساليب العصرية في التسيير:

حيث تفتقر الإدارة المحلية إلى الأساليب العصرية في التسيير والإدارة الالكترونية، وغياب الكفاءة المهنية، مما انعكس سلبا على أداء المجالس المحلية في الجزائر، وهو ما جعل وتيرة التنمية المحلية في معظم البلديات على المستوى الوطني ضئيلة وانجرت عن هذه الحالة العديد من الاحتجاجات والاضطرابات الاجتماعية المنتشرة في الكثير من البلديات، وتجدر الإشارة إلى أن النظام الانتخابي المعتمد في الجزائر مكن من إيجاد مجالس منتخبة محلية يسودها نوع من الانسجام، مما يؤدي إلى تسيير حسن للشؤون المحلية إلا أن سيطرة بعض الأبعاد أدى إلى أداء سلبي لهذه المجالس.

المطلب الرابع : متطلبات إصلاح الإدارة المحلية في الجزائر

يتطلب إصلاح الوحدة المحلية في الجزائر الأخذ بجملة من التدابير اللازمة وذلك ضمانا للقيام باختصاصات تتسم بالتحديد والوضوح وفضلا عن ذلك فقد أعطت الإصلاحات التي أدخلتها الدولة على النظام المحلي سلطة واسعة لهذه الوحدات لاسيما فيما يتعلق بتنفيذ السياسة العامة للدولة والأمن وكذلك رفع كفاءة الإنتاج الصناعي، إضافة إلى اتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بحماية أملاك الدولة العامة، ورغم كل هذه الإصلاحات التي اتخذتها الدولة ضمن أولوياتها التنموية لوحداتها المحلية إلا أن هذه الإصلاحات تفتقر إلى الكثير من الممارسات الفعلية وكل ذلك يتطلب ما يلي:

1- إعادة صياغة العلاقات المركزية المحلية :

لمواجهة المشكلات المتعلقة بالعلاقات المركزية للوحدات المحلية، لابد من تحقيق التوازن بين دور الحكومة المركزية في تأكيد وحدة الدولة السياسية والإدارية وضمان تنفيذ السياسة العامة بكفاءة وبين إتاحة القدر الكافي من المرونة وحرية اتخاذ القرارات للوحدات المحلية.

2- إعادة النظر في تعدد مستويات الوحدات الإدارية المحلية:

بحيث يكون هناك عبر الدولة الجزائرية مستويات محددة، وأن يكون لكل مستوى اختصاصاته وسلطاته الخاصة به التي يستطيع أن يمارسها دون تدخل مستوى لآخر، بما هو متبع في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا.

3- التحديد الدقيق لاختصاصات الوحدات المحلية :

إذ يجب أن يتم تحديد دقيق وواضح لاختصاصات وسلطات الوحدات المحلية، حيث أن الوحدة المحلية في الجزائر بحاجة إلى معرفة ما ينبغي عليها أن تؤديه بدقة وما لا يدخل في اختصاصها ويدخل في نطاق اختصاص الهيئات والمؤسسات المركزية .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

4- تحسين المساءلة الخارجية عبر إجراءات على المستوى المحلي:

حيث يعتمد تحسين المساءلة الخارجية عادة على مشاركة أوسع من قبل المواطنين، وخاصة من خلال القنوات التي تربط بين المواطنين ومقدمي الخدمات العامة وذلك عن طريق قبول الدولة للمشاركة الشعبية وانشاء آليات تشاركية وتطويرها، ومن بين الإجراءات المقترحة على المستوى المحلي ما يلي[1]:

- تأمين معلومات موثوقة عن أداء الخدمات العامة، من خلال استطلاعات وآليات التقييم ووسائل مشابهة .
- زيادة التنافس بين مقدمي الخدمات عبر إعطاء الزبائن حرية خيار أكبر، ويمكن تحقيق هذا بوسائل عدة كالتنظيم الجيد لوكالات خدماتية بديلة.
- نشر المعلومات علنا حول نشاطات الحكومة، ويمكن انجاز ذلك عبر قوانين تنص على المزيد من العلنية وحرية الحصول على المعلومات وتشجيع النقاش العام الحر.
- إتاحة المجال لتدخل ومشاركة أكبر للمجتمع المدني ومن ضمنها لجان الرقابة الشعبية والصحافة الاستقصائية، ويمكن لهذه الأنشطة أن تلعب دورًا اساسيا في كشف الفساد كأحد أعراض التسيير السيئ في الإدارة المحلية .
- تشجيع التواصل بين المواطنين والمؤسسات المحلية المسؤولة والتي تفسر المشاركة على أنها نشاط اقتصادي أو عبر المشاركة في النقاشات العامة التي تتناول إدارة الحكم.
- التقييم الزمني والمتواصل للميزانية الخاصة بالوحدات المحلية .
- تحديد المسؤوليات وما يفترض بموظفي الحكومة ومؤسساتها .

[1] مهنا (محمد نصر) ، تحديث في الإدارة العامة والمحلية، بدون.طبعة، الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة، 2005، ص. 401

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

تسعى مختلف الأنظمة السياسية لدول العالم إلى تحقيق الديمقراطية على مستوى حكمها، لذلك اتجهت هذه الأنظمة السياسية إلى ما يعرف بالإصلاحات السياسية التي تحاول من خلالها تكييف حكمها مع المستجدات الوضع الداخلية والخارجية للدولة، ولعل أن الديمقراطية التشاركية أحدث هذه الإصلاحات التي اعتمدتها الدول، حيث تساعد على ضمان مشاركة أكبر قدر من المواطنين في تطبيق السياسات العامة، من خلال فتح المجال الواسع لهم في عملية صنع القرار، لم تأتي الدمقراطية التشاركية لتتجاوز الديمقراطية التمثيلية إنما جاءت لتكملها وتغطي على تعثراتها، جوهر هذه الآلية هو إشراك المواطن بشكل مباشر في عملية اتخاذ القرارات على جميع الأصعدة خاصة ف الادارة المحلية لها.

يمكن حصر العوامل التي يمكن أن تساعد في تطوير الجماعات المحلية حتى تتمكن من تحقيق أهدافها في:

أ- الإصلاح الهيكلي والإداري:

إنَّ عملية إصلاح الجماعات المحلية تتطلب معالجة كافة أوجه البيروقراطية، تبسيط السياسات والإجراءات ومحاربة الروتين، وحسم أي تضارب وازدواجية في اختصاصات المسؤولين، توفير التنسيق التام بين كافة الأجهزة، توفير المعلومات اللازمة المساعدة على سرعة وسلامة اتخاذ القرارات المتابعة والرقابة، تحديث الإدارة والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وتغيير أنماط السلوك والثقافة السائدة في الإدارات المحلية[1].

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Mhanad kassmi. Nouveaux paris pour le développement local. revue idara de l'école national d'administration.2006.

ب- تفعيل المشاركة الشعبية:

لكي تؤدي الهيئات المحلية دورها بصورة كاملة، لابد من تمهيد الطريق بإحداث انفتاح سياسي يمكن الجماهير الشعبية من المشاركة في تقرير مستقبلها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، وذلك عبر مجالس الحكم المحلي، ولهذا يتوقف نجاح هذه الهيئات المحلية في مواجهة تحديات التنمية، على درجة الانفتاح في النظام السياسي، ومستوى المشاركة الشعبية التي تسمح بها السلطة المركزية[1].

ج- الإصلاح المالي:

إذا كان ضعف الهيئات المحلية مرتبطاً إلى حد ما بضعف إمكانياتها المالية، فلا بد من العمل على تطبيق جملة من الإصلاحات المالية، وأهم هذه الإصلاحات منح الهيئات المحلية استقلالية مالية أوسع وحصولها على نصيب معقول من الموارد المالية الوطنية لتواكب متطلبات التنمية المحلية، وزيادة الاستثمارات في المحليات كإعطاء المجالس المحلية حرية أكثر في التصرف في أموالها وفرض الضرائب والرسوم، وأن ينص على ذلك القوانين ونظم الإدارة المحلية على أن تتولى الهيئات المحلية مهام تحصيل الضرائب والرسوم التي تؤول إليها قانونيا، وأن تتصرف فيها بمعزل عن أي تدخل من جانب الحكومة المركزية[2].

د ـ اصلاح قانوني:

- تفعيل النصوص القانونية الحالية المتعلقة بالجماعات المحلية في مجال الخدمات العامة.
- دعم البلديات من خلال منح سلطات أوسع للمجالس الشعبية المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Chabane Ben kezoh. De la gouvernance local en algerie à travers les processus de décentralisation. Revue idara de l'école national d'administration. 2006.

[2] Taib said. L'adminicetralization algérienne. Revue idara de lécole national d'administration.2005.

– حل إشكالية التمويل والذي يعتبر الشرط الأساسي لنجاح البلديات في أداء أدوارها.

– ضمان استقلالية المجالس الشعبية، وتحديد الاختصاصات والحد من تدخل الجهات الحكومية.

– تفعيل النصوص القانونية الحالية المتعلقة بالجماعات المحلية في مجال الخدمات العامة[1].

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] Taib said. L'adminicetralization algérienne. Revue idara de lécole national d'administration.2005.

خلاصة الفصل

يتضح لنا من خلال دراسة الفصل الأول أنَّ البرامج والقوانين التشريعية للإدارة المحلية، تعد أحد أبرز الأساليب المتبعة في التنظيم الإداري، وذلك بغية تخفيف العبء الثقيل على كاهل الحكومة المركزية وخاصةً الإدارة المحلية، وكذلك في تقريب الإدارة من المواطن وتلبية احتياجاته بطريقة سريعة، تتمثل الادارة المحلية في البلدية والولاية اللَّتان تجسدان السلطة الفعلية والمقررة والمسيرة على مستوياتها المحلية للدفع بعجلة التنمية المحلية، التي تتحقق بتكاثف الجهود الشعبية والحكومية وعن طريق تفويض الصلاحيات من المركز الى المستويات المحلية دون الرجوع إليه إلا في الأمور التي تتطلب التنسيق معها.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الفصل الثاني

أداء المحليات في الجزائر

المبحث الأول: تطور نظام المحليات في الجزائر

المطلب الأول: نظام المحليات في العهد الاستعماري

المطلب الثاني: المحليات بعد الاستقلال

المطلب الثالث: المحليات في ظل التعديلات الجديدة

المبحث الثاني: محددات أداء المحليات في الجزائر

المطلب الأول: استقلالية المحليات في التسيير

المطلب الثاني : الاستقلالية المالية للتسيير

المطلب الثالث: الرقابة على المحليات

المبحث الثالث: اختصاصات الهيئات المحلية

المطلب الأول: اختصاصات الهيئات البلدية

المطلب الثاني: اختصاصات هيئات الولائية

اعتبر الادارة المحلية أحد الأساليب المتبعة في التنظيم الإداري، وذلك بغية تخفيف العبء الثقيل على كاهل الحكومة المركزية، و تقريب الإدارة من المواطن وتلبية احتياجاته بطريقة سريعة، وتتمثل الادارة المحلية في البلدية والولاية اللتان تجسدان السلطة المقررة والمسيرة على المستويات المحلية لدفع عجلة التنمية المحلية، التي تتحقق بتكاثف الجهود الشعبية والحكومية وعن طريق تفويض الصلاحيات من المركز الى المستويات المحلية دون الرجوع اليه الا في الامور التي تتطلب التنسيق.

إن توسع وتضخم وظيفة ودور الدولة الحديثة، زاد من اهمية الجهاز البيروقراطي والتنظيم الاداري المسؤول عن الأداء الوظيفي الرسمي، ونشأت علاقة ثنائية التأثير بين الإدارة والتنمية، الامر الذي دفع الدول الى تبني الاساليب الإدارية الملائمة والفعالة حسب مكونات ومتطلبات البيئة التنموية، وهوما خلق التمايز البيروقراطي والتباين التنظيمي ليس فقط بين الدول ولكن حتى داخل الدولة الواحدة في سياق التحولات الوظيفية والهيكلية وما يتبعها من تناسق إداري في السعي الى الضبط الوظيفي التنموي المقبول.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المبحث الأول: تطور نظام المحليات في الجزائر

تعاني المحليات في الجزائر من غموض القوانين والتشريعات التي تتعلق بالعلاقة بين المركز والهيئات المحلية من ولاية، وبلدية. فبالرغم من النصوص التي حددت اختصاصات المجالس المحلية خاصة البلدية، إلا أنها تتمتع باستقلالية حقيقية في إدارة شؤونها، ومن خلال قوانين الإدارة المحلية (قانون البلدية وقانون الولاية)، يتضح لنا مدى اتساع اختصاصات البلدية الجزائرية، ومدى تدخلها في كل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلا أن هذه الاختصاصات مقيدة إلى حد كبير بتدخل سلطة الرقابة.

المطلب الأول: نظام المحليات في العهد الاستعماري

خضعت الجزائر إبان المرحلة الاستعمارية للتشريع الفرنسي، وكان أول نص تنظيمي صدر في هذا الشأن هو قرار "**الماريشار**" **دوبرمون**" المؤرخ في 11 جويلية1830، تضمن انشاء لجنة لتسيير الأملاك والمصالح المرافق المركزية بالعاصمة من طرف السلطات الفرنسية بعد الاستيلاء عليها، وبعد ذلك تم تحديد قواعد للنظام الإداري الإقليمي والمحلي في الجزائر[1] وفيما يرتبط بدراسة الإدارة المحلية في هذه الفترة فقد أجمعت المراجع على تقسيم هذه الفترة إلى ثلاث مراحل هي:

- الفرع الأول: المرحلة الأولى من سنة (1834 ـ 1847)

بدأت هذه المرحلة من خلال إنشاء منصب الحاكم العام، الذي يتبع وزارة الحرب الفرنسية ويعاونه مجلس من كبار شخصيات المدنية والعسكرية حيث يعمل هذا المجلس، وقد قسمت البلاد إدارياً سنة 1845 إلى ثلاث أقاليم:

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] حسين (مصطفي حسين)، الإدارة المحلية في الجزائر، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1832، ص 130

1 ـ الأقاليم المدنية: هي المناطق التي يقيم فيها العنصر الأوربي وتخضع بنفس النظام المعمول به في فرنسا وتتمثل في المدن والمناطق الزراعية المجاورة لها وتدار من قبل المجلس ورئيس منتخب كما هو الحال في فرنسا[1].

2 ـ المناطق المختلطة: هي تلك المناطق التي يسكنها الأُوربيون وعدد قليل من الجزائريين حيث يخضع فيها الأوربيون للإدارة المدنية والجزائريون للإدارة العسكرية[2].

3 ـ الأقاليم والمناطق العسكرية: هي تلك المناطق التي يسكنها الجزائريون وتخضع للإدارة العسكرية والتي أبقى فيها الفرنسيون على أنظمة العهد العثماني وهي أيضا ما تعرف بالأقاليم العربية.

سميت بالأقاليم العسكرية لإتباعها الأسلوب العسكري في التسيير والمعاملة، ويسيرها جنرالات ويسكن هذه المناطق الجزائريون، وفي هذه المناطق أبقي المستعمر الفرنسي على أنظمة العهد العثماني فكان يساعد الحاكم في كل وحدة إدارية شيخ البلد[3].

فالمناطق الإدارية العسكرية طبقت إلى جانب النظام العسكري في سنة 1844 ما تسميه بالمكاتب العربية، الغرض تسهيل الاتصال بين الإدارة والأهالي، جمع الضرائب ومرقبة السكان[4]، فالمكاتب العربية تعتبر أهم مؤسسة في الإدارة المحلية للأهالي، وهي ليست متماثلة على المستويين المركزي و المحلي، بل عرفت تدرج رئاسي هيكلي نجد على رأسه الهيئة المركزية للتنسيق لدى الحاكم العام، ويأتي بعدها في الترتيب مديرية الشؤون

---

[1] حسين (مصطفي حسين)، المرجع نفسه، ص 132 .

[2] محيو (أحمد) ، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ط9، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1977، ص 124 .

[3] علواج (عذراء)،" واقع العلاقات العامة في الإدارة المحلية الجزائرية، دراسة ميدانية ببلدية قسنطينة "، مذكرة ماجستير، تخصص اتصال وعلاقات عامة، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة 2008 – 2009، ص 132 .

[4] صدوق (عمر) ، دروس في الهيئات المحلية المقارنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988، ص 28.

الحربية لدى كل هيئة عسكرية بمقاطعات (الجزائر، وهران، قسنطينة)، وضمن الوحدات العسكرية الأقل نجد مست وبين من المكاتب العربية ومن الدرجة الأولى لدى قيادة هذه الوحدات ومكاتب عربية من الدرجة الثانية لدى الوحدة الأقل.

تشكل هذه المكاتب برئاسة ضابط فرنسي وتضم بعض العناصر الفرنسية، بالإضافة إلى كاتب جزائري، وقد بلغ عددها إلى 80 مكتب.

ـ الفرع الثاني: المرحلة الثانية(من سنة 1847 إلى سنة 1868)

تبدأ هذه المرحلة بصدور قانون 20 ديسمبر 1847، الذي يقضي بضم الجزائر إلى فرنسا باعتبارها ملحقة فرنسية باتخاذ الإجراءات لنقل تطبيق القانون الإداري الفرنسي على الجزائر الذي بموجبه قسمت الجزائر إلى ثلاث ولايات (الجزائر، قسنطينة، وهران) وعلى رأس كل ولاية وإلي يساعده مجلس الولاية كما في فرنسا.

وأوضحت لوائح من القانون اختصاصات كل من الحاكم العام وفق هذه اللوائح صاحب السلطة الإدارية العليا في البلاد الذي يملك سلطة إصدار اللوائح التنفيذية والقوانين وسلطة الموافقة، أو الرفض على قرارات المجلس الجزائري، لذا كان تحت تصرفه جميع القوات العسكرية الموجودة في البلاد وقد أنشأ لأول مرة مجلس جزائري، يشكل عن طريق الانتخاب، حيث ينتخب نصفهم من طرف الجزائريين والنصف الآخر من الاوروبيين وقد بلغ عدد أعضائه حوالي 120 عضوًا.

كما تميزت هذه الفترة بنظام الإدارة غير المباشرة وذلك بالاعتماد على القبائل الذين اعترف لهم بحق الملكية الفردية للأراضي وتحديد الأقاليم الخاصة بهم حيث يقوم مجلس

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

القبيلة أو الجماعة بتحديد ضريبة الرأس والفصل في القضايا المدنية فتحديد الغرامات المالية في المخالفات والجنح، التي كانت أيضا من اختصاص المكاتب العربية[1].

لقد عُرف نظام الإدارة المحلية في الجزائر كظاهرة قانونية ابتداءً من القرن التاسع عشر، ففي انجلترا وهي مهد نظام الحكم المحلي كان أول تشريع صدر في هذا الشأن هو قانون الإصلاح عام1832، ثم توالت بعد ذلك التشريعات المنظمة للحكم المحلي بها.

ـ الفرع الثالث: المرحلة الثالثة من سنة (1868 – إلى سنة 1962)

في هذه المرحلة قسمت البلاد إلى ثلاث محافظات(الجزائر، قسنطينة، وهران) وعُين على رأس كل منها محافظاً ومجلس محافظة وكانت البلاد آنذاك مقسمة إلى:

بلديات كاملة الصلاحيات (commune de plein Escercice) توجد في القسم الشمالي الذي يتمركز فيه الأوروبيون، أين أقيمت المجالس البلدية ذات الصلاحيات الكاملة، كما هو معمول به في فرنسا وفق قانون (1884) وكانت هذه البلديات تدار من طرف مجلس بلدي ورئيسي، اللذان ينتخبان من طرف السكان المحليين للبلدية.

المطلب الثاني: المحليات بعد الاستقلال

شهد التنظيم الإداري الجزائري أزمة خانقة عقب حصول الجزائر على استقلال الوطني 1962، بفعل مغادرة الفرنسيين ونزوح الإطارات إلى بلدهم الأم من جهة وانعدام الإطارات على الجزائرية القادرة على ضمان استمرارية المرفق العمومي سواء في البلديات وعلى مستوى الولايات التي كانت تسمى العمالات من جهة أخرى ونتيجة لذلك عمدت الجزائر إلى القيام بإصلاحات شاملة للإدارة المحلية.

[1] خشمون (محمد) ،" مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية دراسة ميدانية على مجالس بالبلديات ولاية قسنطينة مذكرة دكتوراه تخصص علم اجتماع التنمية قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة منتوري فلسنطين، ص197

الفرع الأول: إصلاح الإدارة المحلية الجزائرية عام 1967

مع إصدارها قانون البلدية تبعها مباشرة إنشاء قانون الولاية بإصدار الأمر 38/69 المؤرخ في 28 ماي 1969،المتضمن قانون الولاية وانتخابات المجالس الشعبية الولاية المتضمنة في نفس العام فأوكلت بعدها مهام جديدة للولاية والبلدية ومنحت صلاحيات واسعة لمسؤولهم في مختلف مخالفات الحياة الاجتماعية، وكانت إجراءات مرفقة جاءت لتعزز هذا الإصلاح وشملت ما يلي:

1- إدخال ميزانية جديدة للولايات والبلديات التي أدت إلى وضع نظام مالي ومحاسبي.

2 - إنشاء صندوق جماعي للجماعات المحلية يتمثل دوره الأساسي في مساعدة الجماعات المحلية.

3 - خلق نظام من أجل توزيع عادل للأموال يمكن بواسطتها الجماعات المحلية الفقيرة ان تستفيد من موارد غير جبائية.

الاقتطاع الإجباري من مداخيل التسيير مبلغ يخصص لتغطية التجهيز والاستثمار للبلديات والولايات والمغزى من هذا الإصلاح هو تمكين الجماعات المحلية من الاستقلالية في المجال المالي ومنحها الوسائل المادية والبشرية ومسؤولية تكملة تطوير إقليمها تكملة لمجهود الدولة[1].

وقد أجيرت تعديلات في عدد من البلديات على التوالي في سنتي 1969 – 1971 حيث وفي سنة 1963، ورثت الجزائر بينات ادارية لم تكن قادرة على التأقلم مع مضمون الجديد لها بعد الثورة التحريرية، ما استدعى إلى تخفيض عدد البلديات من 1535 ـ إلى 676 بلدية، أما في سنة 1971، فقد تم إجراء تصحيح طفيف لهذه البلديات حيث استحدثت خمسة عشر (15) بلدية، مما رفع عددها الإجمالي إلى 691 بلدية، وبالمقابل وعقب التدعيم الحاصل في مجال الإصلاح الإداري الذي مَسَ المجال المحاسبي، المالي، القوانين

[1] قديد (ياقوت) ،" الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حالته ثلاث بلديات"، مرجع سابق ص 88.

الجديدة للمال...الخ، تعين للمشرع أنه من الملائم تتويج ذلك بإعادة النظر في عدد بيانات جميع ولايات الوطن، لذلك تم رفع عدد الولايات من 16 ولاية إلى 31 ولاية، في حين انتقل عدد الدوائر من91 إلى 160 دائرة.

وآخر نظام للتقسيمات الإدارية هو ذلك الذي صدر عام 1984، إذ تضمن تقسيم البلاد إلى 48 ولاية وكل ولاية مقسمة إلى دوائر يبلغ عددها الإجمالي 583 دائرة وكل دائرة مقسمة الى بلديات بلغ عددها الإجمالي 1541 للبلدية[1].

الفرع ثاني: إصلاح الإدارة المحلية سنة 1990

تميزت هذه المرحلة بخضوعها لمبادئ وأحكام جديدة أرساها دستور 1989، وعلى رأسها إلغاء النظام الحزب الواحد واعتماد التعددية العربية في ظل مرحلة التحول الديمقراطي التي شهدتها الجزائر منذ بداية التسعينات من القرن الماضي، اعتبر المجلس البلدي قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية بالاعتماد على مبدأ التعددية الحزبية واللاَّمركزية الإدارية ومبدأ الانتخاب التعددي وتماشياً مع هذا الإصلاح، جاء القانون البلدي رقم 1990 (08) وقانون الولاية رقم (09/1990) ليحدد مساراً جديدًا في التنظيم الإداري المحلي إلى الوقت الراهن[2].

تعتبر الولاية أكبر وحدة إدارية بعد الوزارة وتتألف من دوائر وبلديات حسب ما جاء في نظام التقسيمات الإدارية، وتضم كل من ولاية الدائرة والبلدية مناطق حضرية وريفية ولا يوجد في القرى وحدات محلية مستقلة، وتتمتع كل من الولاية والبلدية بالشخصية المعنوية

(1) القانون رقم 09/84 المتضمن اعادة التنظيم الاقليمي للبلاد، المؤرخ في: 1984/02/04 الجريدة الرسمية للجمهورية رقم 06.

(2) ناجي (عبد النور) ، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة لتجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون، ورقلة، العدد 1 ماي2009، ص 115.

ولاستقلال المالي، حيث عرفت المادة الأولى من القانون رقم 09/90 المتعلق بقانون الولاية بأن الولاية" جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي"[1] .

وتشكل الدائرة وسيط إداري بين البلديات والولاية، لا تمثل هيئة أو جماعة محلية إدارية بل هي مجرد قسم أو فرع اداري تابع ومساعد للولاية والهدف من وجودها(يعين فيها مجلس منتخب)، هو تقريب الإدارة للخدمات من المواطن في كل بلديات الولاية المنتشرة عبر حدودها، تدار الدائرة من طرف رئيس الذي يعين بواسطة مرسوم، ويعد الرئيس تابعاً ومساعداً للوالي في القيام بوظائف الولاية على مستوى الدائرة، كما يقوم بالتمشيط والتوحيد والإعلام والتنسيق بين البلديات[2].

تعتبر الولاية مؤسسة سياسية تسير من طرف ممثلين منتخبين من المواطنين، فهي مجهزة بمجلس ولائي لسلطة التقريرية تبعا للاختصاصات المخولة اليه، واذا تمثل الولاية جماعة سياسية ذات صبغة لا مركزية، غير أنها تتشكل أساسا لتمثيل مصالح الحكومة المركزية، فهي وحدة إدارية ترابية للدولة ويؤكد حقيقة ذلك تعيين الوالي الذي يتم من طرف رئيس الجمهورية ويخضع لإشرافه وزير الداخلية[3].

أمَّا البلدية، فإذا يتم إحداثها والغائها بمرسوم، فإنها تعتبر هي الأصلية الأساسية في تنظيم وتشكيل القاعدة النموذجية للهيكل التنظيمي الإداري اللامركزي باعتراف بالبلدية على أنها شخص معنوي عام، والذي يعترف بوجود كيان قانوني يستقل بمواطنيه واجهزته وذمته المالية وموارده البشرية ويتمتع بأهلية قانونية للتقاضي ونائب يعبر عن إرادتها يتمثل في رئيس المجلس البلدي[4].

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] المادة 1 من قانون رقم 09/90 المتعلق بالولاية المؤرخ في 1990/04/17 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم15

[2] لباد (ناصر) ،القانون الاداري التنظيم الاداري، ج1، ط3، الجزائر: مطبعة قالمة 2007، ص237 .

[3] عبيد (لخضر)، المجموعات المحلية في الجزائر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986 ، ص 18.

[4] بعلي (محمد الصغير) ، قانون الإدارة المحلية، مرجع سابق، ص32.

المطلب الثالث: المحليات في ظل التعديلات الجديدة

مسايرةً للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد ومن منطلق ترقية مكانة دور المجالس المحلية بصفتها الفاعل الأول في تحسين البرامج التنموية باشرت الدولة الجزائرية في الإصلاحات تماشياً مع التحديات التي تواجهها الجماعات المحلية وهذا من خلال الانتقال إلى مرحلة جديدة تدعمها الديمقراطية الشركية.

الفرع الأول: البلدية في التشريع الجديد: 10/11.

قصد تدارك النقائص المسجلة خلال السنوات الأخيرة من خلال تطبيق القانون 08/90 المؤرخ في 07 أفريل 1990، نتيجة لعجز هذا الأخير من إزالة التوترات وحل المشاكل الناجمة عن التعددية الحزبية، أدخلت مجموعة من التعديلات على النص القانوني الذي يسير المجلس الشعبي البلدي والتي تهدف إلى تعزيز طاقات البلدية في اتخاذ القرارات وتسيير الموارد البشرية وذلك قصد بروز كفاءات وأجيال جديدة من القيادات من نساء وشباب لديه قوة اقتراح ادارية لتسيير بلديته[1].

شمل هذا القانون حلولاً لمشاكل التسيير في البلديات حيث تفرض أحكامه ضرورة إشراك المواطن في اتخاذ القرارات من خلال تمكينه من حضور الجمعيات العامة للمجالس البلدية، وتفعيل أدوار لجان الأحياء كممثلين داخل هذه الجمعيات لنقل الانشغالات المواطنين ووضع المواطن في صميم اهتماماته.

كما يسمح هذا القانون للجمعيات المحلية والبلديات على وجه التحديد القدرة على إنشاء مؤسسات بمعايير اقتصادية حقيقية تسمح بتوفير موارد مستدامة للبلديات تسمح لها بتغطية جزء مهم من التزاماتها الاجتماعية والمشاركة بفعالية في جهد التنمية الوطنية[2].

[1] شباب (سهام) " اشكالية تسيير الموارد المالية للبلديات الجزائرية" دراسة تطبيقية حالة بلدية معسكر:، مرجع سابق، ص56.

[2] شباب (سهام) " مرجع سابق، ص 98 -99 .

كما أضافت المادة الثانية "أن البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان ممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"[1] .

فالمشرع عرف البلدية" بأنها الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وأضفى عليها الشخصية المعنوية والاستقلال المالي، كما جعل منها الإطار المؤسساتي لمشاركة المواطنين في التسيير[2].

فالقانون الجديد في المادة الثانية أضاف أن البلدية هي المكان الذي تكون فيه الممارسة الصحيحة للمواطنة باعتبار إن البلدية تشكل الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية المحلية[3].

الفرع ثاني: الولاية في التشريع الجديد 07/12

نتيجة العوامل وظروف عديدة أثرت في نظام الهيئات المحلية والمؤسسة الولائية بصورة خاصة نظراً للاختلالات الحاصلة بالنظام الولائي وإدراكاً من الدولة بضرورة إصلاح هذا النظام وترشيده لصالح الدولة والمواطن لجأت الدولة إلى عدة تدابير وإصلاحات لتفعيل دور الولاية تماشيا مع المستجدات والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتكييف النصوص القانونية للجماعات المحلية حسب ما تمليه هذه الظروف.

المبحث الثاني: محددات أداء المحليات في الجزائر

إنَّ الاعتراف بوجود إدارة محلية منتخبة ومستقلة عن السلطة المركزية في الدولة يقوم على أساس توزيع سلطات وامتيازات الوظيفة الإدارية بين السلطات المركزية والسلطات

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، المادة 2، المرجع نفسه.

[2] عشي (علاء الدين) ، النظام القانوني للمركزية في الجزائر، مجلة الفقه والقانون، جامعة تبسة .العدد 2012/20

[3] فوزي (بوحنيفة) فساد المحليات كإدارة العرقلة التنمية السياسية المحلية، متحصل عليه من: http / bonhania .com/ new , php, ،بتاريخ 2012/12/22، ساعة 23:10 .

اللامركزية، وتتحدد أبرز سمات الإدارة المحلية من منطلق إعطائها نوع من الاستقلالي التسيير الإداري والمالي من خلال حق المبادرة في مختلف الأعمال ضمن لاختصاصاتها، لكن استقلال الهيئة المحلية يقتضي وجود نوع من الرقابة من طرف السلطة المركزية وهذا لضمان حسن القيام بالوظيفة إدارية من جهة وحفاظاً على وحدة الدولة من جهة أخرى وهذا ما ستتطرق له في هذا المبحث.

المطلب الأول: استقلالية المحليات في التسيير

من مظاهر استقلالية الجماعات المحلية وجود سلطات محلية منتخبة والتي تعمل على تسيير موارد الجماعات المحلية كفواعل رسمية في تحقيق سياسات محلية ناجحة في إطار مشاركة المواطن المحلي في تسيير الشؤون العمومية.

الفرع الأول: سير عمل المجلس الشعبي الولائي:

1 – المجلس الشعبي الولائي:

تحتل المجالس الشعبية الولائية مكانة هامة في حياة المواطن والدولة معا، فهي زيادة عن كونها وجهاً من وجوه اللامركزية تمثل أداة أساسية لممارسة السلطة الشعبية بمشاركتها المباشرة في إعداد المخططات التنموية ومتابعة تنفيذها كما تعتبر حلقة وصل وأداة ربط بين الجهاز الإداري وسكان الولاية[1].

2– المجلس الشعبي البلدي:

لقد جعل الدستور الجزائري المجلس الشعبي البلدي الإطار القانوني الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية، يتمثل الإطار القانوني الأساسي للمجلس الشعبي البلدي في القانون 10/11 المتعلق بالبلدية، لا سيما الفصل الأول منه والفصل

[1] غمري (عبير) ، اصلاحات الإدارة المحلية في الجزائر، مرجع سابق ص 272 .

الثاني له في المواد من 16 إلى 91، بحيث نظم كيفية عمل المجلس ولجانه ووضعية المنتخب فيه ونظام مداولاته بينما ترك مسألة تكوينه وانتخابه لقانون الانتخابات الصادر بموجب الأمر 07/97 المتضمن القانون العضوي المتعلق بالانتخابات المعدل والمتمم[1] .

الفرع الثاني: تشكيل المجلس الشعبي الولائي

يتشكل المجلس الشعبي الولائي من مجموعة من المنتخبين حسب نص المادة 82 من قانون الانتخابات رقم 01/12 على أن يتغير عدد أعضاء المجالس الولائية حسب تغير عدد سكان الولاية الناتج عن عملية الإحصاء الوطني للسكن والسكان الأخير وضمن الشروط التالية:

- 35 عضوا في الولايات التي يقل عدد سكانها عن 250000 نسمة.
- 39 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 250001 و650000 نسمة.
- 43 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 650001 و 950000 نسمة.
- 47 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 950001 و 1150000 نسمة.
- 51 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 10150001 و 1250000 نسمة.
- 55 عضو في الولايات التي يفوق عدد سكانها بين 1250000نسمة.

إلا أنه يجب أن تكون كل دائرة انتخابية ممثلة بعضو واحد على الأقل[2]، وبموجب المادة 82 من نفس القانون تم تعديل المطة التاسعة المتعلقة بالأشخاص غير القابلين للانتخاب الأمناء العامون للبلديات، بينما المادة 100 من الأمر 07/97 كانت تنص على مسؤولي مصالح الولاية فأصبح بذلك نص المادة كالتالي" يعتبر غير قابلين للانتخاب خلال

(1) علاء الدين (العشي)، شرح قانون للبلدية، الجزائر :دار الدى للنشر و التوزيع 2011، ص 26.

2 رئيس الجمهورية، المرسوم الرئاسي رقم 07/12 المؤرخ في 2012/03/21، المتعلق بالولاية، المرجع نفسه ص 10 .

ممارسة وظائفهم خلال مدة سنة بعد التوقف عن العمل في دائرة الاختصاص حيث يمارسوا أو سبق لهم أن مارسوا فيها وظائفهم؛ الولاة، رؤساء الدوائر، الكتاب العاملون للولايات، القضاة، أفراد الجيش الوطني الشعبي موظفو أسلاك الأمن، محاسبو أموال الولايات الأمناء العامون للبلديات.

كما نصت المادة 151 على تعديل كلي لتشكيلة اللجنة الانتخابية الولائية حيث تتألف من 3 قضاة من بينهم مستشار يعنهم وزير العدل تجتمع اللجنة بمقر مجلس القضاة[1].

الفرع الثالث: تشكيل المجلس الشعبي البلدي

المجلس الشعبي البلدي من مجموعة من الأعضاء، ينتخبون لمدة 5 سنوات باقتراع حسب المادة 79 من القانون 10/11 فإنه يتغير عدد أعضاء المجالس الشعبية البلدية حسب تغير عدد سكان البلدية الناتج عن عملية الاحصاء العام للسكان والأسكان الاجيزة ضمن الشروط الآتية:

- 13 عضوا في الولايات التي يقل عدد سكانها عن10000 نسمة .
- 15 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10000 و20000 نسمة.
- 19 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و50000 نسمة.
- 23 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 50001 و100000 نسمة.
- 33 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 و 200000 نسمة.
- 43 عضو في البلديات التي يفوق عدد سكانها بين 200001 نسمة أو يفوقه[2].

[1] رئيس الجمهورية، المرجع نفسه، ص20

[2] المادة 79 من القانون 10/12 المتعلق بالانتخابات، المرجع نفسه ص 19.

نلاحظ من خلال هذا التصنيف زيادة عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي وهذا مختلف عن ما كان معمولا به في ظل القانون 07/97، والمتضمن القانون العضوي للانتخابات.

كما يشترط في المترشح للمجلس البلدي أن يكون بالغا ثالثا وعشرين سنة على الأقل يوم الاقتراع[1] .

المطلب الثاني : الاستقلالية المالية للتسيير

إنَّ الحديث عن الاستقلال الاداري للهيئات الهيئات المحلية يجرنا تبعا لذلك إلى البحث عن مصادر تمويل هذه الهيئات، باعتبار أن مسالة تمويل الإدارة المحلية ترتبط بمسألة الاستقلال المالي انطلاقا من القول بأنه لا قيمة لاستقلال أي جهاز إداري من الناحيتين القانونية أو النظرية مالم يقترن بتوافر السيطرة على الموارد المالية اللازمة لممارسته.

الفرع الأول: التمويل المحلي

تحتاج الجماعات المحلية لتغطية الوظائف المتعددة التي تتولاها في مختلف الميادين المنوطة بها الى موارد ذاتية ثابتة، تضمن لها نجاح دورها في النهوض الاجتماعي والثقافي والاقتصادي، فالاستقلال المالي يعني توفير موارد مالية خاصة للجماعات المحلية لتتمكن من اداء الاختصاصات الموكلة إليها.

1ـ الايرادات الذاتية للجماعات المحلية:

يقصد بالإيرادات الذاتية المحلية مجموعة الموارد الناتجة عن الضرائب والرسوم المحلية الأصلية والمضافة على الضرائب والرسوم الوطنية، إضافة إلى الموارد الخاصة

[1] المرجع نفسه المادة 14، ص 18- 19 .

الناتجة عن تشغيل واستثمار المرافق المحلية التي تختلف في تنوعها من بلد الى آخر بحكم الامكانات المالية والنظام الاقتصادي المتبع[1] .

فالموارد المالية الذاتية للمحليات قد تناولها قانون الولاية والبلدية لسنة 1990 كما أكدها قانون الولاية 07/12 وقانون البلدية 10/11 وتتمثل هذه الموارد في الجباية المحلية والتمويل الذاتي ومداخيل الأملاك. لجباية المحلية وتنقسم الى ثلاث أنواع من الضرائب هي:

- الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية .
- الضرائب المحصلة لفائدة البلديات.
- الضرائب المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية[2].

2 ـ الضرائب والرسوم المحلية:

إنَّ السياسة الضريبية للجماعات المحلية تأخذ دائما في الحسبان أن جباية الضرائب ذات الطابع الوطني أصعب من جباية الضرائب المحلية، في حين إن هذه الأخيرة تهدف أساسا إلى زيادة الحصيلة الضريبية الوطنية بتغطيتها لجملة الاستثمارات المحلية، فالضرائب المحلية هي أموال تحصلها المجالس المحلية من الرعايا المقيمين في نطاقها، لتحقيق منفعة

[1] سمارة الزغبي (خالد)، التمويل المحلي للوحدات الادارية المحلية، عمان: شركة الشرق الاوسط للطباعة، 1985، ص9.

[2] السبتي (وسيلة)" تمويل التنمية المحلية في إ طار صندوق الجنوب دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة " مذكرة ماجستير تخصص نقود, تمويل قسم الاقتصاد كلية العلوم الاقتصاد والتسيير جامعة محمد خيضر بسكرة 2004- 2005، ص. 102 .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

عامة، وتصب في أهداف التنمية المحلية[1]، كما تعمل السياسة الضريبية على تحقيق التوازن بين الإيرادات ونفقات الجماعات المحلية.

الفرع الثاني: الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

أهم الضرائب المباشرة المحصلة جماعات المحلية هي الدفع الجزافي، والرسم على النشاط المهني، وتتمثل في:

1ـ الدفع الجزافي :

يصنف الدفع الجزافي ضمن الضرائب المباشرة وقد تضمنته أحكام المواد من 208 إلى 216 من قانون الضرائب والرسوم المماثل، تقع هذه الضريبة على كاهل الأشخاص الاعتباريين والطبيعيين والهيئات المقيمة بالجزائر أو التي تمارس نشاطاتها بها والتي تدفع مرتبات وأجور وتعويضات وعلاوات[2] .

ويحصل هذا الرسم بتطبيق معدلات على مجموع المدفوعات السنوية الخاصة للضريبة:

ـ المرتبات والاجور والتعويضات والرواتب بما فيها قيمة الامتيازات العينية 6%

ـ المعاشات والريوع العمرية .

وتقسم هذه الضريبة على كل من البلدية والولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية

ـ الرسم على النشاط المهني :

[1] ولد سيد أحمد فال (عبد الله) ، " الدور التنموي للإدارة المحلية في موريتانيا في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة دراسة المجموعة الحضرية لولاية نواكشط " أطروحة دكتوراه تخصص التسيير العمومي قسم التسيير كلية الاقتصاد والتسيير جامعة محمد خيضر بسكرة 2010- 2011، ص 108 .

[2] السبتي (وسيلة) تمويل التنمية المحلية في إطار صندوق الجنوب دراسة واقع المشاريع التنموية في قسية بسكرة المرجع نفسه، ص 82.

ويشمل هذا الرسم الاشخاص الذين يعتمدون في انشطتهم على العمل الذهني الفردي كالأطباء والمحامين والمهندسين والمحاسبين..الخ[1].

المطلب الثالث: الرقابة على المحليات

تمارس على الجماعات المحلية رقابة وصائية من طرف السلطة الوصية بهدف حمل الأشخاص المعنوية الخاضعين لها على احترام مبدأ الشرعية لتكون تصرفاتهم في إطار القواعد القانونية وأن لا تتجاوزها، وهذه الرقابة تكون أما رقابة إدارية تسهر على تأمين السير الحسن للهيئات اللاَّمركزية وأما رقابة مالية تسهر على السير الحسن لأموال الجماعات المحلية للحيلولة دون سوء الاستعمال فيها.

الفرع الأول: الرقابة الإدارية على الجماعات المحلية

تتعدد صور الرقابة الإدارية على الجماعات المحلية سواء المفروضة على الولاية أو على البلدية من رقابة على المعينين أو على المنتخبين وعلى الهيئة بحد ذاتها.

1ـ الرقابة على البلدية:

إنَّ الرقابة على البلدية تعد أكثر صعوبة إذا ما قورنت بالرقابة على الولية وهذا بسبب أن الجهاز المسير داخل البلدية هو جهاز منتخب، أما على رأس الولاية فنجد الوالي وهو شخص معين إلى جانب المسؤولين التنفيذيين وهنا تسهل ممارسة الرقابة عليهم.

2 ـ الرقابة على الهيئة:

يتجسد الرقابة على المجلس الشعبي البلدي ككيان قانوني في إمكانية حله وإعدامه قانونا، وهو ما تم النص عليه من خلال المواد من 46 إلى 51 من قانون البلدية حالات

[1] مرغا (لخضر) الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر " مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر– بسكرة العدد السابع فيفري 2005، ص –4 .

وشروط حل المجلس الشعبي البلدي، فللسلطة حل المجلس الشعبي البلدي ليست بالمطلقة لكن وضع لها المشرع مجموعة من الشروط الشكلية والموضوعية التي وجب أن تقوم للأعمال آلية الحل.

إنَّ الرقابة على الهيئة تتمثل في إمكانية حل المجلس الشعبي الولائي بالكيفية والإجراءات التي حددها القانون، والحل إجراء خطير يعكس خطورة السبب الداعي له، يلي:

1- في حالة خرق أحكام الدستور.

2- في حالة إلغاء انتخاب جميع أعضاء المجلس الشعبي الولائي.

3- في حالة استقالة جماعية لجميع أعضاء المجلس: فطالما عبر جميع اعضاء المجلس عن رغبهم في التخلي عن العضوية وجب حل المجلس وتجديده.

4- عندما يكون الإبقاء على المجلس من شأنه أن يشكل مصدراً لاختلالات خطيرة تم إثباتها أو من طبيعته المساس بمصالح المواطنين وطمأنينتهم[1] .

5- عندما يصبح عدد المنتخبين أقل من الاغلبية المطلقة حتى بعد تطبيق أحكام الاستخلاف وهذه حالة بدورها معقولة لانعدام الأغلبية وهي أداة قانونية أساسية في التداول

6- في حالة اندماج البلديات أو ضمها أو تجزئتها، هذا الأمر يستدعي حل المجلس وانتخاب مجلس جديد يراعي الوضعية الجديدة للبلديات ومسألة الاندماج والتجزئة.

7- في حالة حدوث ظروف استثنائية تحول دون تنصيب المجلس المنتخب، وقد ورد

[1] بوضياف (عمار) شرح قانون الولاية مرجع سابق، ص 342- 344 .

جامعة محمد بوضياف المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

ذكر هذه الحالة بشكل يطغى عليه الاطلاق والعمومية من حيث عدم تحديد طبيعة الظروف الاستثنائية[1].

3 ـ الرقابة على الولاية:

إنَّ استقلال الولاية وتمتعها بالشخصية المعنوية لا يحول دون إبعادها عن مجال الرقابة، فالولاية تخضع للرقابة سواء تعلق الأمر بفئة المعنيين أو فئة المنتخبين.

ثانيا : الرقابة المالية على المحليات في الجزائر

إنَّ الرقابة المالية لا تختلف عن غيرها من الصور الأخرى للرقابة على النشاط الإداري من حيث الهدف لأن السلطة الوصية تهدف من خلالها إلى حماية المال العام من أي إساءة في التسيير أو إهمال قد يؤدي إلى نتائج سلبية.

وعمومًا هناك نوعين من الرقابة المالية الممارسة على ميزانية الجماعات المحلية بحيث تكون قبل تنفيذ الميزانية وتعرف بالرقابة السابقة أو المسبقة، ورقابة تكون بعد تنفيذ الميزانية وغلق السنة المالية وهي الرقابة اللاَّحقة.

❖ **الرقابة المسبقة على ميزانية الجماعات المحلية :**

قبل تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية لابد أن تخضع إلى نوع خاص من يعرف بالرقابة السابقة وهي الموافقة المسبقة على القرارات المتعلقة بصرف الأموال، وهي تهدف إلى اكتشاف المشاكل الممكن حدوثها وتحليلها لمعالجتها وتفاديها قبل أن تحدث.

فالسلطة الوصية تلعب دوراً هامًا في الرقابة على الميزانية، وهذا بهدف تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية لكافة المواطنين عبر إقليم الجماعات المحلية، وقد أسندت هذه

[1] بوضياف عمار ،المرجع السابق، ص342-344.

الرقابة إلى موظفي الإدارة من أجل التأكد من تنفيذ البرامج المعتمدة وعدم خروج الهيئات التنفيذية عن أهداف الرقابة الوصائية.

الفرع الثالث: الرقابة اللاحقة على ميزانية المحليات

الرقابة اللاحقة هي الرقابة التي تبدأ بعد قفل السنة المالية وقفل الحسابات الختامية للدولة وهي لا تشمل جانب النفقات كما في الرقابة السابقة بل تمتد لتشمل جانب الإيرادات العامة وقد تمتد لتشمل البحث في مدى كفاءة الوحدة الإدارية في استخدام الأموال العامة وهي تمارس من قبل أجهزة مختصة كمجلس المحاسبة والمفتشية المالية لوزارة المالية.

كما أنَّ الإرادات العامة قد تم تحصيلها بطريقة سليمة بالإضافة إلى أن تجميع العمليات المالية قد تمت بمستندات صحيحة محترمة للقوانين والتنظيمات المعمول بها في مجال الميزانية، وأنها مثبتة في الدفاتر إثباتاً صحيحًا وفقا لنظام المحاسبة بالإضافة إلى فحص النظم المالية المعمول بها مع إمكانية تقديم الاقتراحات التي تراها هيئة المراقبة، والتأكد من استخدام الموارد الاقتصادية وأن الضرائب بمختلف أنواعها قد استخدمت من قبل الجماعات المحلية استخدامًا حسنًا.

المبحث الثالث: اختصاصات الهيئات المحلية

اعتمد المشرع الجزائري مبدأ اطلاق الاختصاص للجماعات المحلية في نظام لامركزي حيث يعترف لها بحق التدخل في كل الشؤون المتعلقة بالأقاليم بوجه عام إلا ما استثنى بنص قانوني، وقد تعددت الصلاحيات الممنوحة للمجالس المحلية المنتخبة أو لرؤساء المجالس المحلية سواء أكانت بلدية أم ولائية .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المطلب الأول: اختصاصات الهيئات البلدية

يمارس كل من المجلس الشعبي البلدي وكذا رئيس المجلس الشعبي البلدي صلاحيات عديدة تمس مختلف جوانب المتعلقة بشؤون الأقاليم، ونجد أن القانون البلدي قد فصل في جوانب عدة من صلاحيات هاته الهيئات وفق ما سنبينه فيما يلي:

الفرع الأول: اختصاصات المجلس الشعبي البلدي

يتولى المجلس الشعبي البلدي إدارة الشؤون العامة من خلال مداولاته في مختلف الميادين المتعلقة بحياة المواطنين في إقليم البلدية، ويساهم بصفة خاصة الجانب الدولة في إدارة وتهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمن وكذا الحفاظ على الإطار المعيشي للمواطنين وتحسينه، وقد قُنن المشرع الجزائري هذه الصلاحيات ويمكن إجمالها في النقاط التالية:

1- في مجال التهيئة الإقليم والتنمية المستدامة والتخطيط:

تتولى البلدية إعداد مخططها التنموي القصير والمتوسط والطويل المدى الموافق لعهدته، ويصاده عليه المجلس بموجب مداولة، وتعمل على تنفيذه في إطار الصلاحيات المسندة إليها قانونا، بالتنسيق مع مخطط الولاية وأهداف المخططات الوطنية المتعلقة بالتهيئة والتنمية المستدامة[1] .

كما تشارك البلدية في الإجراءات المتعلقة بعمليات التهيئة العمرانية بموجب الآراء التي يبديها بشأن المشاريع القطاعية المتعلقة بحماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء[2].

[1] عيشي (علاء الدين) شرح قانون البلدية مرجع سابق ص 28.

[2] المادة 109-110 من قانون11/10، المرجع نفسه.

وقد أوجب المشرع ساعة وضع ومناقشة مخطط البلدية ونسيجها العمراني مراعاة المساحات المخصصة للفلاحة وكذلك تجانس المجموعات السكانية والطابع الجمالي للبلدية[1]. كما تسهر البلدية على المراقبة الدائمة لمطابقة البناءات للشروط المحددة في القوانين والتنظيمات المعمول بها، وذلك باشتراط الموافقة المسبقة للمجلس الشعبي البلدي على إنشاء أي مشروع على تراب البلدية يتضمن مخاطر من شانها الأضرار بالبيئة[2]، وهذا بهدف المحافظة على البيئة والصحة.

2- في المجال الاجتماعي:

تقوم البلدية بإنجاز مؤسسات التعليم الأساسي طبقًا للمقاييس والمتطلبات الوطنية وفقا للخريطة المدرسية، وتقوم زيادة على ذلك بصيانة هذه المؤسسات، كما تعمل على توفير النقل المدرسي في المناطق المعزولة، وتعمل على تشجيع وترقية النشاطات التعليمية والمدرسية بكل الانجازات المتاحة.

3- في المجال المالي:

يتولى المجلس الشعبي البلدي طبقا للمادة 121 سنويًا المصادقة على الميزانية الأولية قبل 31 اكتوبر من السنة السابقة للسنة المعنية، أو الميزانية الإضافية قبل 12 جوان من السنة المعنية، وتتم المصادقة على الاعتمادات المالية مادة بمادة وباب بباب.

4- في المجال الاقتصادي:

طبقاً للمادة 109 من قانون 10/11 يخضع إقامة أي مشروع استثماري أو تجهيز على إقليم البلدية إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي وفي مجال حماية البيئة والأراضي الفلاحية يوكل للبلدية القيام بكل مبادرة أو عمل من شانه تطوي الأنشطة

[1] بوضياف (عمار) شرح قانون البلدية مرجع سابق ص 200.

[2] عشي (علاء الدين) ،) شرح قانون البلدية ، مرجع سابق ص29.

الاقتصادية المسطرة في برنامجها التنموي، وكذا تشجيع المتعاملين في هذا المجال، وأجاز قانون البلدية للمجلس الشعبي البلدي إنشاء مؤسسات عامة ذات طابع اقتصادي تتمتع بالشخصية المعنوية[1].

المطلب الثاني: اختصاصات هيئات الولائية

يمارس كل من المجلس الشعبي الولائي ورئيس المجلس الشعبي الولائي العديد من الاختصاصات المرتبطة بشؤون الولاية، إضافة إلى الصلاحيات الممنوحة للوالي باعتباره ممثلا للسلطة المركزية على مستوى إقليم الولاية، وقد حدد قانون الولاية جميع الجوانب المرتبطة بصلاحيات هذه الهيئات وفقا لما يلي:

الفرع الأول: في مجال الاختصاصات العامة[2]

يتداول المجلس الشعبي الولائي في مجالات عدة ذكرها في المادة 77 وهي:

- الصحة العمومية وحماية الطفولة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
- السياحة.
- الإعلام والاتصال.
- التربية والتعليم العالي والتكوين
- الشباب والرياضة والتشغيل.
- السكن والتعمير وتهيئة الاقليم.
- الفلاحة والري والغابات.
- التجارة والأسعار والنقل.
- الهياكل القاعدية والاقتصادية.
- التضامن ما بين البلديات.

[1] عمار بوضياف شرح قانون البلدية مرجع سابق، ص 203- 204.

[2] بوضياف (عمار) ،شرح قانون البلدية مرجع سابق، ص 230-231.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

- التراث الثقافي المادي وغير المادي والتاريخي.
- حماية البيئة.
- التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ترقية المؤهلات النوعية المحلية.

الفرع الثاني: في مجال التنمية الاقتصادية والهياكل القاعدية

يعد المجلس الشعبي الولائي مخطط التنمية على المدى المتوسط للولاية في المجال الاقتصادي، تحدد فيه الأهداف المسطرة ويبين فيه وسائل الدولة المسخرة وبرامج التنمية لسائر البلديات التابعة للولاية.

يبادر المجلس الولائي طبقا للمواد من 88 إلى 91 من قانون الولاية بالأعمال المرتبطة بأشغال وتهيئة الطرق والمسالك الولائية وصيانتها .

1- في مجال الفلاحة والري:

يبادر المجاس الشعبي الولائي بوضع كل مشروع يهدف إلى توسيع وترقية الأرضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي، ويعمل على تشجيع أعمال الوقاية من الكوارث الطبيعية ويضع مخططات لمحاربة مخاطر الفيضانات والجفاف، ويتخذ كل الاجراءات الرامية إلى إنجاز أشغال تهيئة وتنقية مجاري المياه في حدود إقليم الولاية[1].

2- في المجال الاجتماعي والثقافي والسياحي

يمارس المجلس مهاما كثيرة ذات طابع اجتماعي وثقافي طبقا للمواد من 93 الى 99 منها:

ـ يساهم المجلس في برامج ترقية التشغيل بالتشاور مع البلديات أو المتعاملين الاقتصاديين ولا سيما تجاه الشباب أو المناطق المراد ترقيتها.

[1] بوضياف عمار ،المرجع السابق، ص 232-234.

ـ يتولى المجلس إنشاء الهياكل الصحية التي تتجاوز قدرات البلدية، مع الأخذ بعين الاعتبار المعايير الوطنية ويسهر على تطبيق تدابير الوقاية الصحية.

ـ يساهم المجلس في تنفيذ كل الأعمال المتعلقة بمخطط تنظيم الإسعافات والكوارث والآفات الطبيعية والوقاية من الأوبئة ومكافحتها .

3 ـ في مجال السكن:

خصص قانون الولاية لسنة 2012 مادتين لصلاحيات المجلس الشعبي الولائي في مجال السكن هما المادة 100 و101 وتنص المادة 101 بأنه يمكن للمجلس الشعبي الولائي أن يساهم في إنجاز برامج السكن.

كما يساهم المجلس بالتنسيق مع البلديات والمصالح التقنية في وضع برامج للقضاء على السكن الهش وغير الصحي ومحاربته.

4 ـ في المجال المالي:

يتولى المجلس الشعبي الولائي ممارسة سلطة المصادقة على الميزانية بعد مناقشتها، وعند ظهور اختلال في الميزانية ساعة التنفيذ يتعين على المجلس الشعبي الولائي اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لامتصاص هذا العجز وضمان التوازن اللازم للميزانية وهذا ما أشارت إليه صراحة المادة 169 من قانون الولاية[1].

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] بوضياف (عمار) شرح قانون البلدية، المرجع السابق، ص 236- 237 .

خلاصة الفصل

نستنتج مما سبق ذكره في هذا الفصل يمكننا أن نستنتج أن نظام إدارة الجماعات المحلية في الجزائر قد شهد تطور كبيراً في إطار سيرورته من بداية النشوء إلى غاية وقتنا الحالي خاصة في ظل ما عرفه من تعديلات في إطار الاصلاح الإداري الأخير الذي مس قانون الولاية والبلدية باعتبارهما أهم تطبيق لنظرية اللامركزية الإدارية فقد هدف المشرع الجزائري في هذا الإطار إلى توفير آليات قانونية تضمن السير الحسن للجماعات المحلية لتصحيح اختلالات التسيير وفتح المشاركة أمام المواطن المحلي التي سادت في ظل القانون السابق.

ولعل أهم ما يميز الإدارة المحلية في الجزائر وجود رقابة وصائية للسلطة المركزي مما يطرح فكرة الاستقلالية النسبية في تسيير الشؤون المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الفصل الثالث

مشروع كابدال

في علاقته بأداء المحليات

المبحث الأول: مفهوم مشروع (كابدال)

المطلب الأول: تعريف مشروع (كابدال)

المطلب الثاني: الجوانب الرئيسية لمشروع كابدال

المطلب الثالث: النتائج المتوقعة من مشروع كابدال ومعوقاته

المبحث الثاني: آثار برنامج (كابدال) على أداء المحليات

المطلب الأول: التعريف ببرنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال)

المطلب الثاني: آثار برنامج كابدال

مع وصول العلاقة بين المواطن الجزائري ومؤسسات الدولة على مختلف مستوياتها المحلية والإقليمية والوطنية إلى حد وصفها بـ" أزمة ثقة "وما نتج عنها من عزوف عن تزكيتها في الاستحقاقات المختلفة، كان لابد على السلطات الجزائرية من العمل على تصحيح هذه العلاقة، وهنا طرحت "الديمقراطية التشاركية" باعتبارها من أهم الوسائل والميكانيزمات المفيدة في هذا المجال خاصة على المستوى المحلي.

عرفت الإدارة المحلية محاولات لإرساء المسعى التشاركي عدة تطورات خاصة مع موجة" الإصلاحات "التي شرعت فيها الجزائر منذ2011، فأخذت عبارات" الديمقراطية التشاركية "و"مشاركة المواطن" و"المواطنة الفاعلة ..."مكانها الثابت في الخطاب السياسي الرسمي، ثم

بدأ التأطير القانوني التدريجي للمقاربة التشاركية من خلال نص قانون البلدية والولاية الذين أكدا على ضرورة استشارة المواطنين في الشأن المحلي، ثم جاء التعديل الدستوري الأخير لسنة 2016 بدسترة الديمقراطية التشاركية لأول مرة في التاريخ الدستوري للجزائر

سنحاول تقديم صورة عن برنامج كابدال من خلال إبراز أهم الأهداف التي يرتكز عليها، وتسليط الضوء على دوره في تهيئة مناخ للديمقراطية التشاركية والتنمية المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

المبحث الأول: مفهوم مشروع (كابدال)

في خضم الإصلاحات المؤسساتية الكبرى التي اتجهت لها الجزائر مؤخرا وبصفة خاصة إدخال الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية الحكومة الجزائرية ق مشروع كابدال، الذي يرمي إلى مشاركة المواطنين والمجتمع المدني في التسيير البلدي ومسار التنمية المحلية، وعليه فسنتطرق إلى شرح مشروع كابدال انطلاقاً من مفهومه وآثاره المرجوة منه.

المطلب الأول: تعريف مشروع (كابدال)

برنامج كابدال هو برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية، هو ترجمة لمختصر اللغة الفرنسية (CAP DEL) وهو يعني:

Programme de renforcements des capacités des acteurs du développement local.

هو برنامج تعاوني مشترك بين الجزائر ومنظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في إطار التضامن العالمي من أجل التنمية المستدامة، تشرف عليه وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بتمويل 2.5 مليون يورو، والاتحاد الأوروبي بتمويل 7.7 مليون يورو وهيئة الأمم المتحدة بتمويل 17 ألف يورو، وهذا التمويل يقدر بـ 10 ملايين يورو.

ـ تقوم وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية باسم الحكومة الجزائرية بتنفيذ الاصلاحات الكبرى للجماعات المحلية من حيث الحكامة والتنمية الاقتصادية المحلية.

ـ تنظم وزارة الشؤون الخارجية إلى المشروع كشريك لإفادة الجزائر وجماعاتها الإقليمية من تجارب ناجحة عبر العالم في مجال التنمية المحلية التشاورية، من أجل بناء نموذج جزائري فعال ومن ثم الترويج له دوليا .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

ـ يساهم الاتحاد الأوروبي بتجربته ودعمه المالي، بصفته مرقيا للتنمية الإقليمية[1] كأداة لحكامة راشدة، وكذلك بتجارب أقاليم دولة الأعضاء في تنفيذ السياسات الإقليمية.

ـ يساهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بخبرة عقود في دعم التنمية المحلية عبر جميع أنحاء العالم وكذلك في تنفيذ السياسات العمومية في الجزائر[2].

يعني هذا البرنامج أنه يسمح لاستفادة من الخبرات الدولية في مجال التنمية المحلية، وكذا التجارب الناجحة في بعض الدول، لإنشاء نموذج جزائري يتكيف مع واقع البلديات الخصوصية السوسيو ثقافية لمجتمعنا خاصة أن دولتنا بحجم قارة لنظر للطابع الجغرافي والديمغرافي والاقتصادي والثقافي والإيكولوجي المختلف لبلادنا.

يعتبر برنامج كابدال أحد المبادرات الهامة لتفعيل دور الجماعات الاقليمية، من أجل بناء الطرق الذاتية في سبيل مواجهة التحديات الجديدة، التي يفرضا الواقع المحلي من خلال متطلبات التنمية المحلية من جهة، كما تفرضها مقتضيات التنمية المستدامة للأقاليم من جهة أخرى.

يسعى برنامج كابدال في إطار الديمقراطية التشاركية إلى دعم الفاعلين المحليين المتكونين من:

- الفاعلون الأساسيون، وهم المنتخبون والإدارة المحلية.
- **المجتمع المدني:** وهم جمعيات المجتمع المدني وسائر المواطنين غير المهيكلين داخل الجمعيات.
- كل التنظيمات المهنية والحرفية والمتعاملون الاقتصاديون المحليون.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية، ص1

[2] وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، المرجع نفسه، ص 1 .

يختبر هذا المشروع على مستوى عشر بلديات نموذجية عبر التراب الوطني في مدة زمنية قدرت بأربع سنوات 2017-2020 لتعمم فيها بعد على سائر التراب الوطني.

يمكن أن نلاحظ أن فترة أربع سنوات فترة معقولة ومنطقية، فهي متوسطة المدى من جهة، ومن أية عهدة المجالس المحلية المنتخبة التي بدأت أواخر 2017، مما سيتيح للمنتخبين جهة أخرى نجدها تتزامن مع مج من خلال فترة انتخابهم، حيث سيعايشون كل خطوات تنفيذه[1].

يهدف برنامج كابدال إلى الظروف الملائمة لإرساء أطر وقواعد تجسيد الديمقراطية التشاركية عبر تعزيز قدرات الفاعلين المحليين، من مختلف قطاعات النشاط ومختلف شرائح المجتمع، وتعبئة طاقاتها المحلية، لإنشاء علاقة تفاعلية بين الفرد المحلي ومؤسسات من خلال ربطها بمؤسسات الدولة المحلية في تنمية الاقليم المحلي، كما يهدف أيضا الى الاستفادة من التجارب والنماذج الدولية الناجحة من أجل بعث وتفعيل التنمية المحية، بما يتناسب مع الخصوصية الجزائرية[2].

باعتبار أن هذا البرنامج يشكل أحد أسس الإدارة الاستراتيجية التي اعتمدتها وزارة الداخلية في إطار مسار الاصلاح المؤسساتي وتحسين أداء وجودة الخدمة العمومية ودفع عجلة التنمية.

بعد انطلاق المشروع في النهاية يتم تعزيز نقاط القوة والاختلالات الممكن نشوؤها، واستخلاص الدروس من خلال التجارب لإرساء الديمقراطية التشاركية المكيفة مع ثقافة المواطنين المحليين، تتشكل مقاربة نموذجية سوف تعمم على باقي بلديات الوطن.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] طواولة (أمينة)، برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين كابدال، خطوة نحو الديمقراطية التشاركية والتنمية المستدامة، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 2 ، العدد 3 ص 118.

[2] طواولة (أمينة)، المرجع نفسه، ص 118.

كما سعى هذا البرنامج إلى اشراك مختلف الفاعلين في التنمية المحلية على مستوى البلديات النموذجية العشرة، في سياق المسعى التشاركي الذي كرسه الدستور في آخر تعديل له سنة 2016 حيث نص الدستور في مادته 15 على أن الدولة تشجع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، ونصت المادة 17 منه أيضا على أن المجلس المنتخب يمثل قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية[1] .

المطلب الثاني: الجوانب الرئيسية لمشروع كابدال

الفرع الأول: أبعاد برنامج كابدال

يبن برنامج مبني على أربعة أبعاد:

1 ـ الديمقراطية التشاركية والعمل المشترك بين الفاعلين المحليين:

يهدف هذا المحور إلى إشراك لأخص النساء والشباب (مع السلطات المحلية في الفاعلين من المجتمع المدني المواطنين وتأسيسها عن تسيير وادارة الشؤون البلدية، ويتم ذلك بطريقة تشاورية وتوافقية، ليتم بعد ذلك طريق مداولة للمجلس الشعبي البلدي عبر ميثاق بلدي للمشاركة المواطنة.

2ـ عصرنة وتبسيط الخدمات العمومية :

يهدف هذا المحور الى تسهيل حصول المواطنين على الخدمات العمومية بجودة عالية وأقل تكلفة، في هذا السياق سيتعلق الأمر بتبسيط الخدمات الإدارية من خلال إنشاء شباك موحد للخدمة العمومية البلدية وتطوير استخدام التكنولوجيات الحديثة للإعلام

[1] الجمهورية الجزائرية، رئاسة الجامعة، الأمانة العامة، قانون رقم16- 01 المؤرخ في 6 مارس 2016، المتضمن التعديل الدستوري، العدد: 14، ص 8 .

والاتصال لتبسيط الاجراءات الإدارية، وترقية التعاون ما بين البلديات لتطوير أوجه التكامل في أداء الخدمة العمومية على الصعيد الإقليمي .

3 ـ التنمية الاقتصادية المحلية وتنويع الاقتصاد:

هو بعد استراتيجي هدفه هو المساهمة في ابراز اقتصاد محلي تضامني ومتنوع يخلق فرص العمل والمداخيل المستدامة، من خلال تعزيز وظيفة في هذا الهدف إلا من خلال مشاركة كل الفاعلين في هذا التخطيط الاستراتيجي المحلي، والإطار على المستوى المحلي.

4 ـ التسيير المتعدد القطاعات للمخاطر البيئية الكبرى على المستوى المحلي:

الهدف الأساسي لهذا البعد هو تعزيز النظام الوطني لتسيير المخاطر في بعده المحلي من أجل دعم مرونة الأقاليم في مواجهة المخاطر البيئية مع ضمان استمرارية العمل التنموي[1].

لتحقيق أهداف هذه الأبعاد تم إنشاء لجان محلية منتدبة تتكون من 23 عضو على الأقل النموذجية، وتتمثل مهمة هذه اللجان المنتدبة في المساهمة يمثلون مختلف شرائح المجتمع كل بلدية والنقائض التي تعاني منها[2]، الذي يتم والعمل على إثراء التشخيص الإقليمي لمكونات برنامج دقيق حول التنمية والمساهمة في وضع برنامج إنشاءها من طرف خبراء وهذا بغرض تحديد الأولويات في شتى المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية...إلخ[3].

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، مرجع سابق الذكر، ص 2 – 3.

[2] بوهلال (الطيب) ، مقاربة كابدال التشاركية، كآلية لتحقيق الديمقراطية المحلية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، العدد4 ، ديسمبر2019 ، ص246

[3] بوهلال (الطيب) ، المرجع نفسه، ص 246 .

الفرع الثاني: خطوات وآليات كابدال

أولا: التشخيص الاقليمي:

هو عبارة عن وصف دقيق للحال الراهنة للبلديات لنموذجية، ودراسة حالة الحكامة وتسيير الخدمات العمومية والتنمية الاقتصادية وتسيير المخاطر البيئية، ويعتبر هذه العملية فريق من الخبراء، تحت إشراف وحدة برنامج كابدال يقوم الخطوة الأولى لتنفيذ برنامج كابدال يقوم العملية فريق من الخ براء، تحت اشراف وحدة تسيير المشروع لمشاركة جميع الفاعلين المحليين المؤسساتيين وتنظيمات المجتمع المدني على مستوى المجالس التشاورية البلدية . وتكمن أهمية التشخيص الاقليمي في:

-تقديم كم معرفي من المعطيات الخاصة بواقع البلدية ومحيطها.

يتيح التشخيص الاقليمي باستنتاج رؤية واقعية ومشتركة للبلدية تأخذ بالحسبان نقاط القوة ونقاط الضعف لإقليم البلدية، هذا ما سيسمح بالتحديد التشاركي للتوجهات الجديدة ورسم ونقاط الضعف لإقليم البلدية، هذا ما سيسمح سيناريوهات التنمية المحلية. [1]

– سيشكل هذا التشخيص حالة مرجعية يمكن من خلالها قياس التقدم الذي آلت إليه البلديات بصفة ملموسة بفضل برنامج كابدال وذلك في نهاية تنفيذه سنة2020.

بعد إجراء التشخيص الاقليمي التشاركي للبلدية تشرع اللجان المحلية المنتدبة المشكلة سابقا في صياغة الميثاق البلدي للمشاركة المواطنة.

2– صياغة الميثاق البلدي للمشاركة المواطنة: يعد هذا الميثاق بمثابة عقد اجتماعي أخلاقي وتوافقي يتم صياغته من طرف الفاعلين المحليين في البلدية، يقوم هذا الميثاق على حق مشاركة المواطنين في ادارة شؤون بلديتهم وتطوير اقليمهم، يهيئ لوضع أسس وأطر

[1] محمد أمين (أوكيل) ، رهان تفعيل الديمقراطية التشاركية من منظور، برنامج دعم الفاعلين المحلين كابدال، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 10 ، العدد2، 2019، ص 37 .

وآليات ضرورية لذلك بصيغة تشاركية تشاورية بين الفاعلين، بعد الانتهاء من اعداد هذا . الميثاق يتم التصويت عليه في المجلس البلدي[1] .

3- المجالس التشاورية البلدية:

بعد التصويت على الميثاق الذي يسمح لمشاركة المواطنين وكل الفاعلين في تسيير شؤون البلدية، ستسمح هذه الخطوة بتفعيل مسار انشاء المجلس الاستشاري البلدي، الذي يعتبر فضاء الحكامة التشاورية والتشاركية للبلدية، ويعد هذا المجلس الآلية الأساسية الدائمة لتجسيد الإطار التشاركي القاعدي المؤسس بناء على عقد المشاركة المواطنة.

المخطط البلدي للتنمية من الجيل الجديد: يبرز برنامج كابدال أهمية لغة لمسألة التخطيط التشاركي التي على ضوء مخرجات التشخيص التشاركي الإقليمي الذي يعده الخبراء بمعية الفاعلين المحليين في المجلس الاستشاري البلدي، ولترافق السلطات البلدية وهذا البرنامج الاستشارية في تحضير المخططات البلدية للتنمية من الجيل الجديد، يقوم هذا البرنامج بوضع دليل يساعد الفاعلين المحليين على إعداد المخطط التنموي للبلدية بطريقة تشاركية لا تقتصر على حصر المشاريع التنموية أو عرض قائمة توافقية.

تتميز هذه المخططات مشاريع أو برامج ذات أولية للبلدية فحسب، بل يتعين عليها وضع رؤية استراتيجية للتنمية المستدامة، تجدد بطريقة تشاركية أهداف مشتركة وتوافقية لمستقبل البلدية التي تعد من خلال نتائج التشخيص التشاركي الاقليمي[2] .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] محمد أمين (أوكيل) ، المرجع السابق، ص 37 .

[2] محمد أمين (أوكيل) ، المرجع نفسه، ص 39 .

المطلب الثالث: النتائج المتوقعة من مشروع كابدال ومعوقاته

الفرع الأول: النتائج المتوقعة

يأمل القائمون على برامج كابدال وكذلك المحلية والمواطنين في البلديات النموذجية أن يحقق طموحاتهم على مستوى التنمية المستدامة والديمقراطية التشاركية، حيث يترصد أن يحقق جملة من جملة من النتائج في أبعاد شتى نبرزها فيما يلي:

– من المنتظر أن تشكل النشاطات التي يطورها البرنامج أدوات بيداغوجية وحقولا لتجربة ممارسات ديمقراطية محلية جديدة، تساهم في إبراز وتعزيز الرابط المدني بين المواطنين وتقوية لانتماء لجماعتهم المحلية، مخففة بذلك من التوترات الاجتماعية ومعززة لفكرة شعورهم التعايش المشترك.

– من المتوقع أن يساهم البرنامج في تجسيد الحكامة التشاورية عبر غرس الممارسة الديمقراطية وتوسيع المشاركة المواطنة.

– كما ينتظر أيضا من المشروع تثمين دور الحركة الجمعوية المحلية لما تشكله من وسيلة لإيقاظ ضمير المواطنة، إذ تشكل الجمعيات وبحق" مدارس للديمقراطية" ، وذلك لما توفره من مجال لتعلم الممارسات الديمقراطية والمساهمة في تعزيز العلاقات المدنية والاجتماعية بين المواطنين وتحفيز مشاركتهم في الحياة المدنية المحلي.

– يرتقب برنامج كابدال وضع نظام دقيق لتفادي مختلف الكوارث والمخاطر الكبرى وحماية المواطنين ومنشآتهم ومصالحهم من كافة الأخطار.

– من المنتظر حصول تطور في تحسين الخدمة العمومية للإدارة المحلية ومحا ربة كل أشكال البيروقراطية لاسيما عبر استعمال تكنولوجيات الإعلام والانتقال إلى مرحلة الإدارة الالكترونية من خلال تعميم مواقع الانترنت والرسائل الالكترونية، الخدمات عبر الخط، الأرقام الخضراء، المتابعة الالكترونية للملفات وغيرها...

أخيراً ينتظر من كابدال تحقيق الاستغلال العقلاني والمنصف والفعال للموارد وتعزيز الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية، وذلك يوضع جباية محلية ملائمة وتثمين أكبر

للممتلكات المحلية، وهذا كله من شأنه خلق اقتصاد محلي تضامني ومتنوع يرتكز على استغلال أمثل وعقلاني المحلية لمكونات المحلية[1] .

الفرع الثاني : المعوقات التي تعرقل نجاح مشروع كابدال.

هناك عدة معوقات قد تحول دون التمكين من نجاح المشروع خلال فترة التجريب على البلديات النموذجية وتتمثل أهم هذه المعوقات في:

ـ المعوقات الاجتماعية والثقافية:

تعتبر المعوقات الثقافية من بين أهم التحديات التي تقف في وجه التنمية المحلية، غالبا ما يكون سبب فشل المشروعات التنموية في المجتمعات المحلية، نقص الوعي المحلي وضعف المستوى التعليمي والثقافي لدى المواطنين، خاصة في البلديات النائية والفقيرة، هذا في ظل التزايد السكاني وما ينجم عنه من مشاكل اجتماعية واقتصادية كانتشار البطالة ومشاكل السكن والتعليم والغذاء والعمل، وهذا ما يعني أن التوجه نحو حقيقيا نحو اشراك المجتمع المحلي في ظل ظروف اجتماعية واقتصادية صعبة يشكل تحد تفعيل دور المجتمع المحلي واشراكه في رسم السياسة العامة واتخاذ القرار.

- **معوقات سياسية :**

تتميز أغلب المجتمعات المحلية في الجزائر بخصائص سياسية تعرقل عملية التنمية المشاركة الشعبية، نظرا لغياب المناخ الديمقراطي السليم وضعف مستوى أعضاء المجالس المحلية المنتخبة، وسيطرت الروابط التقليدية القبلية في عملية اتخاذ القرار، كذلك الانسداد الحاصل في معظم المجالس المحلية المنتخبة الصراعات الحزبية الضيقة، هذا ما أدى إلى انعدام الثقة بين المجتمع المحلي والإدارة، هذا ما يحتاج الى حتمية تكافل الجهود بين المجتمع المدني دف ضمان المبادئ الأساسية لتحقيق المشاركة الفعلية لتحقيق التنمية والقطاع العمومي الحقيقية.

[1] أمينة طواولة، المرجع السابق، ص 130- 129.

- **ضعف العلاقة بين الإدارة والمواطن:**

إن النشاط والحركية على المستوى المحلي تبرزه طبيعة العلاقة بين الإدارة والمواطن ودرجة الثقة المتبادلة بينهما، وهو ما يحت اج الى بذل المزيد من الجهود في سبيل ترقية العلاقة بين الإدارة والمواطن والعمل على توفير المزيد من الخدمات ذات الجودة العالية التي تلبي مطالب المواطنين من خلال استثمار في التكنولوجيا الحديثة والعمل على عصرنة الإدارة العامة، كما أنه لا بد من تعزيز دور وسائل الإعلام تمارس وظائف نقل المعلومات وممارسة الرقابة على أداء القطاع العمومي، مما يؤدي إلى تفعيل دور المجتمع المدني .في الرقابة والمساءلة[1].

- **العجز في الميزانية:**

يشكل العجز في ميزانية الجماعات المحلية أحد أهم المشاكل التي مشروع كابدال وهو ما يطرح تساءلا حول الدور الذي يمكن أن يمارسه المجتمع المدني في ظل شح الموارد المحلية وانعداماً، حيث تعاني أغلب البلديات من عجز كبير في الميزانية بسبب اختلال التوازن بين الإدارات المادية، حيث تعاني أغلب البلديات من عجز كبير في الميزانية والنفقات وعدم كفاية الموارد المالية، نتيجة الزيادة، المتسارعة في النفقات وضعف نظام الجباية المحلية والنمو المتسارع لعدد الأطراف في إقليم البلدية .وهكذا يتبين أن أبعاد البرنامج تشمل مجالين رئيسيين هما الديمقراطية التشاركية من جهة والتنمية الاقتصادية المحلية والمستدامة من جهة أخرى، وهذا بتعزيز قدرات الفئات المختلفة من الناحية المادية والتكوينية على مدار أربع سنوات وفي عشر بلديا، والملاحظ أن القائمين على هذه المبادرة قد أحسنوا التركيز على هذين المجالين الحيويين على المستوى المحلي والذي يكمل كل منهما الآخر، فالديمقراطية التشاركية تسمح بطرح أفكار المجتمع المدني أمام الإدارة المحلية بخصوص انشغالات الشارع كافة .

Université Mohamed Boudiaf - M'sila

[1] – بلفكرات (رشيد) ، إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية وآليات تفعيل الحكومة المحلية في الإدارة المحلية الجزائرية كابدال نموذجا، مجلة الراصد العلمي، المجلد6 ، العدد 10، ماي 2009، ص 125.

المبحث الثاني: آثار برنامج (كابدال) على أداء المحليات

ما يمكن ملاحظته مبدئيا على البرنامج أنه قد ضم مختلف الأطياف الممثلة للمجتمع المحلي من إدارة ومنتخبين محليين ومواطنين وجمعيات ومتعاملين اقتصاديين مما يجعله شاملا من حيث الأطراف المعنية بالدعم، وأما من ناحية الأطراف الداعمة للبرنامج وهي برنامج الأمم المتحدة للتنمية والاتحاد الأوروبي إلى جانب الحكومة الجزائرية، فنتساءل هنا:

ـ لماذا اللجوء إلى داعمين من خارج الجزائر؟ .

ـ هل تفتقر الجزائر إلى خبراء ليضعوا لها البرامج والخطط التنموية؟ .

وإن بررنا التدخل بالحاجة إلى التمويل، فإن هذا قطعا لا يبرر تدخل هيئات خارجية في السياسة الداخلية والمحلية للجزائر الأمر، الذي يحسب تدخلا في السيادة الوطنية.

المطلب الأول: التعريف ببرنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين (كابدال)

في سياق الإصلاحات المؤسساتية الكبرى التي اضطلعت بها الجزائر في السنوات الأخيرة وبصفة خاصة إدماج الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات الإقليمية في دستور 2016، بادرت الحكومة الجزائرية بمشروع بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج يرمي إلى إشراك المواطنين، (PNUD) الأمم المتحدة للتنمية والمجتمع المدني في التسيير البلدي ومسار التنمية المحلية والمستدامة والمندمجة، أطلق عليه اختصارا اسم "مشروع كابدال"، فما هي حقيقة هذا المشروع؟ وفيما تتمثل أهدافه؟ وإلى أي نطاق يمتد تطبيقه؟

الفرع الأول: ما هو مشروع كابدال ؟

برنامج دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية المعروف اختصاراً Programme de renforcement " Cap DeL بمشروع كابدال du des **Cap**acités des acteurs **D**é**v**eloppement **L**ocal".

هو برنامج تشرف عليه وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، بتمويل يقدر بحوالي 11 مليون يورو، تساهم الحكومة الجزائرية بـ : 2839320 يورو والاتحاد الأوروبي بـ: 7700000 يورو، وبرنامج الأمم المتحدة بـ : 190000 يورو هذه الشراكة تمثل السند التقني الذي يتلخص في جلب الخبرة وتسيير المشاريع بحيث:

–تقوم وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، باسم الحكومة الجزائرية بتنفيذ الإصلاحات الكبرى للجماعات المحلية من حيث الحكامة والتنمية الاقتصادية المحلية.

–تنضم وزارة الشؤون الخارجية إلى المشروع، كشريك لإفادة الجزائر وجماعاتها الإقليمية من تجارب ناجحة عبر العالم في مجال المحلية التشاورية، من أجل بناء نموذج جزائري فعال ومن ثم الترويج له دوليا.

ـ يساهم الاتحاد الأوروبي بتجربته ودعمه المالي، بصفته مرقيا للتنمية الإقليمية كأداة للحكامة الراشدة، وكذا بتجارب أقاليم دوله الأعضاء في تنفيذ السياسات الإقليمية.

– ويساهم برنامج الأمم المتحدة للتنمية بخبرة عقود في دعم التنمية المحلية عبر جميع أنحاء العالم وكذا في تنفيذ السياسات العمومية في الجزائر، وتحت شعار" ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية "يسعى برنامج كابدال إلى دعم الفاعلين المحليين المكونين من الأصناف التالية:

–الفاعلون الأساسيين، وهم المنتخبون والإدارة المحلية.

–**المجتمع المدني:** وهم جمعيات المجتمع المدني وسائر المواطنين غير المهيكلين داخل الجمعيات.

–كل التنظيمات المهنية والحرفية والمتعاملون الاقتصاديون المحليون.

والمغزى من البرنامج هو دمج هؤلاء الفاعلين المحليين في إدارة التنمية المحلية المستدامة على المستوى البلدي، وهذا من أجل الدعم الاقتصادي للجماعات المحلية.

الفرع الثاني: ما هي أهداف البرنامج؟

حسب الجهات الراعية للبرنامج، فإن كابدال يهدف إلى تهيئة الظروف الملائمة من أجل حكامة بلدية تشاورية مهتمة بتطلعات المواطنين ومبنية على الشفافية والمشاركة . وستختبر هذه المقاربة النموذجية على مدى أربع سنوات) من بداية 2017 إلى نهاية2020 في عشر بلديات نموذجية عبر التراب الوطني لاستخلاص الدروس والممارسات الجيدة على

المستوى المحلي ومن ثم رفعها إلى المستوى المركزي لكي تعمم بعد ذلك على جميع بلديات الوطن .

فالهدف الرئيسي إذن للبرنامج هو دعم قدرات الفاعلين المحليين خاصة النساء والشباب من أجل ترقية مشاركة المواطن في التخطيط المحلي بصورة شفافة وتسهيل التفاعل بين مختلف الميادين وخاصة منها التنمية المحلية، والإدارة المحلية بدورها ستتخذ القرارات والمخططات برؤية تشاركية بما يخدم أهداف التنمية المحلية عن طريق خلق موارد اقتصادية دائمة بعيدًا عن الاتكال على مخصصات ومخططات الحكومة المركزية الموجهة للبلدية، وهذه الديناميكية المتكاملة من شأنها دفع عجلة الاقتصاد من ناحية وتعزيز ثقة المواطن في الإدارة تفعيلا للحكامة الراشدة.

المطلب الثاني: آثار برنامج كابدال

سنتطرق في هذا المحور من المداخلة إلى خطوات وآليات تنفيذ برنامج كابدال أولا، ثم النتائج المرجوة منه مستقبلا.

❖ خطوات وآليات تطبيق برنامج (كابدال):

دخل برنامج كابدال حيز التنفيذ رسميا في 16/ 01/ 2017، أقل من شهر من الإعلان على انطلاقته، نظمت ورشات محلية للبلديات النموذجية العشر من طرف السلطات المحلية ووزارة الداخلية والجماعات المحلية بدعم من برنامج الأمم المتحدة للتنمية، وذلك في الفترة الممتدة بين 2017/2/22 و2017/4/8 وكان هدف هذه الورشات التعرف على الفاعلين المحليين الأساسيين للبلديات النموذجية، وعرض برنامج كابدال عليهم وتكييفه مع واقع كل بلدية والإعلان عن إطلاق الديناميكية التشاركية[1].

وبعد مرور أكثر من سنة على انطلاق البرنامج، شهد تطبيقه مجموعة نشاطات وورشات وفعاليات لتجسيد وسائل وآليات تنفيذ المشروع والتي سنبرزها فيما يلي:

[1] مجلة برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين كابدال خطوة نحو الديمقراطية التشاركية والتنمية المستدامة أمينة طواولة أستاذة مساعدة قسم كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم .

أ – التشخيص الإقليمي التشاركي:

يعد التشخيص الإقليمي التشاركي أول خطوة لتنفيذ برنامج كابدال وهو عبارة عن "وصف للحالة الراهنة للبلديات النموذجية ودراسة حالة الحكامة وتسيير الخدمات العمومية والتنمية الاقتصادية وتسيير المخاطر البيئية ."ويقوم بهذه العملية فريق من الخبراء من "المركز الوطني للدراسات والتحاليل من أجل السكان والتنمية "تحت إشراف وحدة تسيير مشروع كابدال[1] .

وتبدو أهمية التشخيص الإقليمي من عدة نواح:

– تقديم كم معرفي موضوعي لواقع البلدية وإقليمها.

– بناء رؤية واقعية جديدة ومشتركة للواقع المعاش واعية بنقاط القوة ونقاط الضعف لإقليم البلدية، وهو ما سيسمح بالتحديد التشاركي للتوجهات الجديدة ورسم سيناريوهات التنمية[2] .

فعلى سبيل المثال أبرز التشخيص الذي قام به خبراء المركز الوطني للدراسات والتحاليل من أجل السكان والتنمية أن بلدية تيممون بأدرار لها مقدرات اقتصادية لخلق الثروة وتنمية المنطقة، حيث تحتوي على إمكانيات سياحية وأراض فلاحية صالحة معتبرة، فضلا عن إمكانية استغلال الطاقات المتجددة باعتبارها المنطقة الأكثر عرضة للرياح وأشعة الشمس، بالإضافة إلى الصناعات التقليدية، وهي كلها مشاريع تسيل لعاب المستثمرين الذين بإمكانهم استغلال هذه لخلق الثروة وهو ما من شأنه أن يحول تيممون إلى بلدية غنية[3].

ب – خريطة منظمات المجتمع المدني:

بالإضافة إلى المعلومات الواردة في التشخيصات الإقليمية التشاركية، أطلق برنامج كابدال بدعم من خبراء وطنيين دراسة رسم خريطة لمنظمات المجتمع المدني على مستوى البلديات النموذجية وتقييم قدراتها، وستسمح هذه الدراسة بوضع معاينة للوضعية القاعدية لهذه المنظمات وتحديد احتياجاتها من أجل دعم قدراتها، وستبين الدراسة تصنيف هذه

---

[1] مجلة وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، بطاقة تعريفية بمشروع كابدال، مرجع سابق، د.ص.

[2] مجلة وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، المرجع نفسه، د ص .

[3] منشور لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر(PNUD) بتاريخ 2017/9/17 متوفر، Facebook، على الصفحة الرسمية للبرنامج على موقع فر ،Facebook بتاريخ 2018 /3/11 على الرابط :

https://ar.facebook.com/UNDPAlgeria/photos/pcb.710025022526484/710024712526515/?type=3

الجمعيات والمنظمات ونسبة تمثيلها وقدراتها وتنظيمها وطريقة عملها وكيفية مشاركتها للسلطات المحلية، ومن هنا سيتمكن البرنامج من التعرف على نقاط القوة والنقائص التي تميز منظمات المجتمع المدني[1] .

ج – المشاريع المحفزة للتنمية المحلية:

يكرس برنامج كابدال جزءا كبيرا من جهوده لدعم الجمعيات المحلية، وتعزيز قدراتها من خلال دعمها بأنشطة التكوين النظري وفق منهجية" التعلم عن طريق الممارسة ."سيتم هذا الدعم جزئيا من خلال مشاريع صغيرة نموذجية من شأنها تلبية المطالب الأولوية والاستراتيجية في إطار التخطيط الاستراتيجي التشاوري وآليات التنسيق المستحدثة بموجب برنامج كابدال وفي هذا الصدد، تقوم المصالح المركزية للدولة مع السلطات المحلية وفريق كابدال وجمعيات ولائية ووطنية يتم انتقاؤها بمرافقة الجمعيات البلدية في إدارة هذه المشاريع لتمكينهم من التعلم عن طريق الممارسة.

وقد نشر القائمون على البرنامج دعوة موجهة للجمعيات في البلديات النموذجية للتعاون بصفة فعلية في البرنامج وذلك بتنفيذ مشاريع محلية وتنظيم دورات تكوينية وعمليات تحسيسية والاستفادة من برامج الدعم، وبذلك يمنح كابدال أهمية بالغة للجان الأحياء وجمعيات المجتمع المدني للمساهمة في خلق الثروة وإنشاء مؤسسات مصغرة للاستثمار في مختلف المجالات حسب خصوصيات كل منطقة وبالتالي تتحول فعاليات المجتمع المدني من مستهلك إلى خالق للثروة ومساهم في التنمية المحلية.

يأمل القائمون على برنامج كابدال وكذلك السلطات المحلية والمواطنون في البلديات النموذجية أن يحقق طموحاتهم على مستوى التنمية المستدامة والديمقراطية التشاورية، حيث يرتقب أن يحقق جملة من النتائج في أبعاد شتى نبرزها فيما يلي:

– من المنتظر أن تشكل النشاطات التي يطورها البرنامج أدوات بيداغوجية وحقولا لتجربة ممارسات ديمقراطية محلية جديدة، تساهم في إبراز وتعزيز الرابط المدني بين المواطنين وتقوية شعورهم بالانتماء لجماعتهم المحلية، مخففة بذلك من التوترات الاجتماعية ومعززة لفكرة" التعايش المشترك.

[1] منشور لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر المرجع نفسه، الموجود سابقا.

– من المتوقع أن يساهم البرنامج في تجسيد الحكامة التشاورية عبر غرس الممارسة الديمقراطية وتوسيع المشاركة المواطنة.

– كما ينتظر أيضا من المشروع تثمين دور الحركة الجمعوية المحلية لما تشكله من وسيلة لإيقاظ ضمير المواطنة، إذ تشكل الجمعيات وبحق" مدارس للديمقراطية "وذلك لما توفره من مجال لتعلم الممارسات الديمقراطية والمساهمة في تعزيز العلاقات المدنية والاجتماعية بين المواطنين وتحفيز مشاركتهم في الحياة المدنية المحلية.

– يرتقب من برنامج كابدال أيضا وضع نظام دقيق لتفادي مختلف الكوارث والمخاطر الكبرى وحماية المواطنين ومنشآتهم ومصالحهم من كافة الأخطار.

– من المنتظر حصول تطور في تحسين الخدمة العمومية للإدارة المحلية ومحاربة كل أشكال البيروقراطية لا سيما عبر استعمال تكنولوجيات الإعلام والانتقال إلى مرحلة الإدارة الإلكترونية من خلال تعميم مواقع الإنترنت والرسائل الإلكترونية، الخدمات عبر الخط، الأرقام الخضراء، المتابعة الإلكترونية للملفات وغيرها...

– أخيرا ينتظر من كابدال تحقيق الاستغلال العقلاني والمنصف والفعال للموارد وتعزيز الدور الاقتصادي للجماعات الإقليمية، وذلك بوضع جباية محلية ملائمة وتثمين أكبر للممتلكات المحلية، وهذا كله من شأنه خلق اقتصاد محلي تضامني ومتنوع يرتكز على استغلال أمثل وعقلاني لمكونات الأقاليم المحلية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

خلاصة الفصل:

اتجهت الجزائر إلى إطلاق مشروع تعاوني مع الاتحاد الأوروبي وهيئة الأمم المتحدة يدعى مشروع كابدال لتعزيز وترسيخ الديمقراطية التشاركية في الجزائر وزيادة التنمية المحلية حيث كانت بداية انطلاقة البرنامج في 2017 وستكون في ديسمبر 2020 ليعمم في باقي الوطن بعد النظر فيما حققه من نجاح .

ومن أجل تفعيل أكثر للبرنامج نوصي بما يلي:

– ضرورة نشر التوعية بين أوساط المجتمع المدني بغرض التفاعل مع نشاطات البرنامج والاستجابة للدعوات الموجهة إلى الفئات المختلفة للمشاركة في دفع عجلة التنمية المحلية المستدامة وتحقيق الديمقراطية التشاركية.

– التركيز على لجان الأحياء كخلية أولية وحلقة وصل بين الإدارة المحلية والمجتمع المحلي باعتبارها الممثل الأقرب للسكان المحليين.

– مسارعة الجماعات المحلية التي لم يطلها البرنامج للاقتداء بما جاء فيه من ميكانيزمات ووسائل لتعزيز دور الفاعلين المحلين في التنمية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الخاتمة

1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الخاتمة

نستنتج من خلال ما سبق يمكن القول أن الجزائر كباقي الدول حاولت وضع الركائز القانونية والمؤسساتية لمكافحة الفساد وتحقيق سياسة الحكم الراشد، وذلك من خلال العديد من الآليات التي تم إنشائها للمساعدة على مكافحة الفساد، إلا أن إشكالية الدولة الجزائرية تكمن في غياب فعلية الممارسات الواقعية للحكم فمازالت الدولة بعيدة عن الرشادة في التسيير للموارد والإمكانيات الاقتصادية، وهذا ما أدى إلى عدم تحقيق التنمية الاقتصادية المستديمة، وهو ما جعل الدولة الجزائرية بحاجة إلى التزام علني بتعزيز الشفافية والتنافسية في إدارة الشؤون العامة، وعلى هذا الالتزام أن يكون مشتركا بين الدولة بكل سلطاتها وقطاعاتها مع الشعب من خلال توسيع قاعدة المشاركة السياسية، وحرية التعبير وكذلك تشجيع منظمات المجتمع المدني والحركات الجمعوية، وايصال قنوات الحوار بين الإدارة والمواطن، إضافة إلى تطوير القدرات الإدارية وهذا كله لتوجيه هذه الفواعل لمتطلبات التنمية المنشودة، كما تتطلب تطبيق سياسة الحكم الراشد في الجزائر إلى الأخذ بعدة تدابير واجراءات أخرى كحماية المصلحة العامة عن طريق إرساء أنظمة وحوافز متعددة تحكم سلوك المؤسسات المختلفة ضمن الحكومة وتشجيع المساءلة الداخلية وانشاء أجهزة رقابة مستقلة تؤمن وسائل مراجعة ومعالجة يضمنها حكم القانون، واصلاح قطاع العدالة وهياكل الدولة والتربية وكذلك تحقيق المزيد من الوافرات المالية، وإن دفعت بعض مشاريع الإصلاح بالدولة إلى فتح المجال للفساد للدخول في بعض القطاعات، إلا أن هذا لا ينفي ضرورة احتفاظها بسيطرتها على أهمها، كما إن الإدارة السياسية وحدها دون وجود إدارة فاعلة غير قادرة على تحقيق أي انجاز.

قصد التعرف على أساليب التسيير المحلي في الجزائر كان لابد من التطرق الى نشأة وتطور نظام إدارة الجماعات المحلية وأهم ما يميز هذا النظام عبر فترات زمنية متلاحقة، وما فرضته ضرورات التغيير والتحول نحو التعددية السياسية والتوجه نحو تطبيق الديمقراطية المحلية لضمان تحقيق التسيير الامثل الذي يمكن أن يلبي طموحات وآمال المواطن المحلي

في تحقيق الرفاه المعيشي، ومن اجل تحديد معالم نظام ادارة الجماعات المحلية بالجزائر كان لابد لنا من محاولة التعرف على محددات هذه الادارة بالتعرف على مظاهر الاستقلالية المالية والإدارية ووسائل الرقابة على هيئات الادارة المحلية وأهم اختصاصاتها.

إنَّ غياب المشاركة والشفافية في المجلات الاقتصادية في الإدارة المحلية يؤدي إلى ضرر في أوضاع المواطنين القادرين على تصحيح هذه السياسات، لذلك فان الحكم الصالح هو الذي يتضمن حكما ديمقراطيا فعالا والمشاركة الجماهيرية وتشجيعها على الانخراط في الأنشطة السياسية، فتمكين منظمات المجتمع المدني من تعزيز المشاركة في المؤسسات، وهنا تصبح الدولة ملزمة بالإعلان عن سياستها في إطار من الشفافية والتعاون مع المواطن من حيث تحديد وتوزيع المسؤوليات بين مختلف مستويات الحكومة وكذلك توزيعها بين السلطات الثلاث وجوهر ذلك مدى استعداد هذه السلطة لفكرة توسيع مشاركة الجمهور في العملية السياسية، وتنفيذها وفقا 126 للقوانين والإجراءات السارية التي قد تكون أصلا قد وضعت بمشاركة عامة أو على الأقل واسعة ويساعد هذا الإفساح في رشد القرارات وصلاحها وذلك كله يقود إلى محاصرة الفساد وبناء حالة من الثقة والمصداقية.

من خلال ما تقدم وصلنا إلى تقديم صورة ولو مبسطة عن البرنامج الذي خصصت له ميزانية ضخمة من أجل تعزيز ودعم قدرات الفاعلين المحليين في مجال ديمقراطية التشاركية ودفع عجلة التنمية المحلية المستدامة

ـ التوصيات:

بإدارة ثلاثية لبرنامج كابدال رأينا كيف أن:

– برنامج كابدال يتيح الفرصة لممثلي المجتمع المدني في المشاركة جنبا إلى جنب مع المجلس المنتخب عبر هيئات تشاورية لتحديد رؤية مشتركة لمستقبل البلدية على المدى المتوسط.

– يدعم البرنامج تحديث وتبسيط الخدمات الإدارية وتطوير استخدام التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال لتبسيط الإجراءات الإدارية.

– يساهم البرنامج في الارتقاء بالتنمية الاقتصادية المحلية من المنطق السلبي المبني على الاتكال واستهلاك الميزانية إلى منطق نشط من خلال الثروة والمداخيل المستدامة.

وكما نوصي أيضاً على:

– ضرورة نشر التوعية بين أوساط المجتمع المدني بغرض التفاعل مع نشاطات البرنامج والاستجابة للدعوات الموجهة إلى الفئات المختلفة للمشاركة في دفع عجلة التنمية المحلية المستدامة وتحقيق الديمقراطية التشاركية.

– التركيز على لجان الأحياء كخلية أولية وحلقة وصل بين الإدارة المحلية والمجتمع المحلي باعتبارها الممثل الأقرب للسكان المحليين.

– مسارعة الجماعات المحلية التي لم يطلها البرنامج للاقتداء بما جاء فيه من ميكانيزمات ووسائل لتعزيز دور الفاعلين المحلين في التنمية.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

قائمة المصادر والمراجع

1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

✍قائمة المصادر والمراجع:

❖ المصادر:

1. أمينة طواولة، برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين كابدال، خطوة نحو الديمقراطية التشاركية والتنمية المستدامة، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، المجلد 2، العدد 3.

2. أوكيل محمد أمين، رهان تفعيل الديمقراطية التشاركية من منظور، برنامج دعم الفاعلين المحلين كابدال، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد10 ، العدد2، 2019 .

3. الجمهورية الجزائرية، رئاسة الجامعة، الأمانة العامة، قانون رقم16- 01 المؤرخ في 6 مارس 2016، المتضمن التعديل الدستوري، العدد: 14 .

4. القانون رقم 09/84 المتضمن اعادة التنظيم الاقليمي للبلاد، المؤرخ في: 1984/02/04 الجريدة الرسمية للجمهورية رقم06.

5. المادة 1 من قانون رقم 09/90 المتعلق بالولاية المؤرخ ف 1990/04/17 الخريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم15.

6. محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية، بدون.طبعة، الجزائر دار العلوم للنشر والتوزيع، دون.ت.ن

7. محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية، بدون .طبعة، الجزائر :دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004

8. ناصر لباد، القانون الاداري التنظيم الاداري، ج1، ط3، الجزائر: مطبعة قالمة 2007.

9. ناصر لباد، القانون الإداري، التنظيم الإداري، ط9 ، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية2011

10. وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، مطوية حول برنامج كابدال ديمقراطية تشاركية وتنمية محلية،

❖ المراجع باللغة العربية:

11. حسن العلواني، التنظيم الإداري: النظريات والمفاهيم الأساسية، القاهرة كلية لاقتصاد والعلوم السياسية جامعة بسكرة، العدد السابع فيفري 2005 .

12. حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة، الطبعة الثانية، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 1982.

13. خالد سمارة الزغبي التمويل المحلي للوحدات الادارية المحلية، عمان: شركة الشرق الاوسط للطباعة، 1985 .

14. خالد ممدوح، البلديات والمحليات في ظل الأدوار الجديدة للحكومة، القاهرة – المنظمة العربية : للتنمية 2009 .

15. رشيد بلفكرات، إدماج مقاربة الديمقراطية التشاركية وآليات تفعيل الحكومة المحلية في الإدارة المحلة الجزائرية كابدال نموذجا، مجلة الراصد العلمي، المجلد6 ، العدد10، ماي 2009.

16. صالح عبدالرحمن أحمد، بناء قدرات الكوادر المحلية كمدخل لتعزيز اللامركزية، في د. علي الصاوي(محرر)، اللامركزية في مصر :الفرص والتحديات، أعمال مؤتمر اللامركزية في مصر: الفرص والتحديات في القترة من 26 – 25 يونيو 2008، جامعة القاهرة، قسم الإدارة العامة .

17. عبد الفتاح إبراهيم بهنسى، التنظيم القانوني للإدارة المحلية، بدون.طبعة، الإسكندرية: مكتبة الإشعاع الفنية للنشر،1997 .

18. عبد الله ولد سيد أحمد فال، " الدور التنموي للإدارة المحلية في موريتانيا في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة.

19. عبد النور ناجي، دور الإدارة المحلية في تقديم الخدمات العامة لتجربة البلديات الجزائرية، دفاتر السياسة والقانون، ورقلة، العدد 1 ماي2009.

20. محمد العربي سعودي، المؤسسات المركزية والمحلية في الجزائر الولاية البلدية1962 – 1516، بدون .طبعة .

21. محمد خشمون،" مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية دراسة ميدانية على مجالس بالبلديات ولاية قسنطينة مذكرة دكتوراه تخصص علم اجتماع التنمية قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة منتوري قسنطينة .

22. محمد نصر مهنا، تحديث في الإدارة العامة والمحلية، بدون.طبعة، الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة، 2005 .

❖ الرسائل والأطروحات الجامعية:

1. أحمد محيو، محاضرات في المؤسسات الإدارية، ط9، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1977 .

2. برنامج دعم قدرات الفاعلين المحليين كابدال خطوة نحو الديمقراطية التشاركية والتنمية المستدامة أمينة طواولة أستاذة مساعدة قسم كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم .

3. جديدي عتيقة إدارة الجماعات المحلية في الجزائر بلدية بسكرة أنموذجاً مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص سياسة عامة وادارة محلية، سنة 2013/ 2014

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

4. دراسة المجموعة الحضرية لولاية نواكشط " أطروحة دكتوراه تخصص التسيير العمومي قسم التسيير كلية الاقتصاد والتسيير جامعة محمد خيضر بسكرة 2010-2011 .

5. عبد الرزاق سويقات، إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص رشادة وديموقراطية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010 / 2009 .

6. عذراء علواج،" واقع العلاقات العامة في الإدارة المحلية الجزائرية، دراسة ميدانية ببلدية قسنطينة"، مذكرة ماجستير.

7. علاء الدين عشي، النظام القانوني للمركزية في الجزائر، مجلة الفقه والقانون، جامعة تبسة .العدد 2012/20 دار الدى للنشر والتوزيع 2011.

8. عمر صدوق، دروس في الهيئات المحلية المقارنة، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1988.

9. لخضر عبيد، المجموعات المحلية في الجزائر، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986.

10. مذكرة ماجستير تخصص نقود, تمويل قسم الاقتصاد كلية العلوم الاقتصاد والتسيير جامعة محمد خيضر بسكرة

11. وسيلة السبتي" تمويل التنمية المحلية في إ طار صندوق الجنوب دراسة واقع المشاريع التنموية في ولاية بسكرة" .

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

❖ المجلات:

1. حسين فريجة،" الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد السادس، أفريل 2010 كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
2. الطيب بوهلال، مقاربة كابدال التشاركية، كآلية لتحقيق الديمقراطية المحلية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، العدد 4، ديسمبر 2019 .
3. لخضر مرغاد" الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر" مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر

❖ المراجع باللغة الأجنبية:

1. Ability Retrieved 2018-4-8. Edited. www.dictionary.com
2. Ali Farazmand, Building Administrative Capacity For The Age Of Rapid Globalization: A Modest Prescription For The Twenty- First Century, Public Administration Review, November/ December 2009, pp. 1007-1020
3. Anne LaFond and Lisanne Brown, Op .Cit.
4. Chabane Ben kezoh. De la gouvernance local en algerie à travers les processus de décentralisation. Revue idara de l'école national d'administration. 2006.
5. Charles Lusthaus, Marie-Helene Adrien and Mark Perstinger, Capacity Development: Definitions, Issues and Implications for Planning, Monitoring and Evaluation, Universalia Occasional Paper, No. 35, September 1999
6. Charles Lusthaus, Marie-Helene Adrien and Mark Perstinger, Op .Cit.

7. Charles Polidano, Measuring Public Sector Capacity, World Development, Vol. 28, No.5, 2002

8. Constitution of the Republic of South Africa, 1996, Section 155(1) (a) of the Constitution: "Category A: A municipality that has exclusive municipal executive and legislative authority in its area".

9. Franks, Capacity Building and Institutional Development: Reflections on Water, Public Administration52 Development, Vol. 19, No.

10. Jocelyne Bourgon, A histroy and future of nation- building? Building capacity for public results, International Review Of Administrative Sciences, 2010, pp.1981.

11. M. Mann, The Autonomous Power Of The State: Its Origins, Mechanisms And Results, Europeenes De Sociologie, Vol. 25, No.2 , 1984

12. Mhanad kassmi. Nouveaux paris pour le développement local. revue idara de l'école national d'administration.2006.

13. Taib said. L'adminicetralization algérienne. Revue idara de lécole national d'administration.2005

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

❖ المواقع الالكترونية:

1. https://ar.facebook.com/UNDPAlgeria/photos/pcb.7100250225

2. بوحنيفة فوزي " فساد المحليات كإدارة العرقلة التنمية السياسية المحلية، متحصل عليه من: http / bonhania, com/ new , php. ، بتاريخ 2012/12/22، ساعة 23:10.

3. تعريف ومعنى القدرة في معجم المعاني الجامع، اطّلع عليه بتاريخ 2018 www.almaany.co

4. منشور لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر(PNUD) بتاريخ 2017/9/17 متوفر، Facebook، على الصفحة الرسمية للبرنامج على موقع،Facebook

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

ملخص

في إطار الإصلاحات السياسية والقانونية التي تعرفها الجزائر في السنوات الأخيرة، خصوصا في مجال الإدارة المحلية، أطلقت وزارة الداخلية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية والاتحاد الأوروبي برنامج دعم وبناء قدرات الفاعلين المحليين في التنمية المحلية الذي يتيح الفرصة لممثلي (Cap Del) المعروف اختصاراً ببرنامج المجتمع المدني، في عشر بلديات نموذجية، للمشاركة مع المجالس المنتخبة في تحديد رؤية مشتركة لمستقبل البلدية في شتى مجالات التنمية.

ومن خلال هذه الدراسة سيتم تحديد أبعاد هذا البرنامج وآثاره على التنمية المستدامة وتفعيل الديمقراطية التشاركية.

الكلمات المفتاحية: الادارة المحلية؛ بناء لقدرات؛ المحليات، كابدال.

Résumé:

Dans le cadre des réformes politiques et juridiques qu'a connues l'Algérie ces dernières années, notamment dans le domaine de la démocratie participative, le ministère de l'Intérieur, en coopération avec le PNUD et l'Union européenne, a lancé "le Programme de renforcement des Capacités des acteurs du Développement Local", appelé Cap Del, qui permet à la société civile de dix communes pilotes de participer avec les conseils élus à la définition d'une vision partagée de l'avenir de la commune dans différents domaines du développement. Cette étude déterminera les dimensions de ce programme et ses implications pour le développement durable et l'activation de la démocratie participative.

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

تم بحمد الله

* ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 27 ديسمبر 2020

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي: جامعة محمد بوضياف المسيلة - كلية الحقوق والعلوم السياسية

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة): لعوتجي احمد الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالب

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 910 والصادرة بتاريخ 2012/07/26

المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق والعلوم السياسية العلوم السياسية

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها: برامج بناء القدرة ودورها في تحسين أداء الجماعات المحلية الجزائرية مشروع كابدال

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2021/06/26

توقيع المعني (ة)

مرهوم شريف

2021 جوان 27